RIGHTS RADAR

اليمن.. قمع الفكر والمعتقد

تقرير حقوقي عن الانتهاكات ضد
الدعاة والأقليات في اليمن
خلال الفترة 2014 إلى 2025

تقرير رقم
20
2026

اليمـــن..
قمع الفكر والمعتقـد

تقرير حقوقي عن الانتهاكات ضد الدعاة والأقليات في اليمن

خلال الفترة 2014 إلى 2025

RIGHTS RADAR |
E-Mail: contact@RightsRadar.org , www.RightsRadar
The Hague, Netherlands

RIGHTS
RADAR

فهرس المحتويات

المقدمة..... 5

منهجية التقرير..... 7

التوصيف القانوني..... 9

الملخص التنفيذي..... 12

أولًا: الاعتداء على الحق في الحياة..... 14

ثانيًا: الاعتداء على السلامة الجسدية..... 24

ثالثًا: الاعتداء على الحق في الحرية..... 30

خاتمة التقرير..... 39

التوصيات..... 40

المقـــــدمة

تمثل فئة الدعاة والمصلحين الاجتماعيين إحدى أبرز شرائح المجتمع اليمني، ويحظون باحترام واسع في أوساط المجتمع؛ نظراً لأهميتهم في حياة اليمنيين ودورهم في التوجيه والتوعية والإرشاد الديني ونشر ثقافة الوسطية والإعتدال وتكريس وترسيخ قيم ومفاهيم التعايش والسلم الاجتماعي.

ومع سيطرة حركة (أنصار الله)، المعروفة باسم جماعة الحوثي المسلحة، على العاصمة صنعاء في سبتمبر/ أيلول 2014، إثر انقلابها على الحكومة الشرعية، تعززت الحاجة إلى الدعاة والمصلحين الاجتماعيين لتعزيز قيم الحوار والتعايش والسلام، إلا أن موجات الانتهاكات لم تستثنهم، فكانوا ضمن أبرز المستهدفين بالقمع والملاحقة والتنكيل، وذلك لأسباب عقائدية أو سياسية أو حتى انتقامية، باعتبارهم أصحاب تأثير على الرأي العام بل وقيادته وتوجيهه.

وفي ظل حالة التدهور الأمني والفوضى الناتجة عن الانقلاب الحوثي، أصبح الدعاة ومعهم الأقليات هدفًا مباشرًا في النزاع، فلم تقتصر الانتهاكات على تيار فكري أو مذهبي أو ديني معيّن، بل شملت - وفقاً للتقارير الميدانية - مختلف التيارات الفكرية والمذهبية والأقليات وفي مقدمتهم البهائيون واليهود، حيث طالت الانتهاكات الجسيمة جميع الأطياف المذهبية والدينية والتي تُعد خرقًا كبيرا لمنظومة حقوق الإنسان في الشرائع والقوانين والأعراف الوطنية والدولية.

واتسمت الانتهاكات التي طالت الدعاة والأقليات في اليمن بالتنوع والاتساع الجغرافي، لتشمل مختلف المحافظات اليمنية، وتطورت من المضايقات والتهديدات إلى انتهاك حرياتهم بالاعتقال التعسفي والاختطاف والإخفاء القسري والتعذيب، مرورًا بالاعتداء على حق السلامة الجسدية، وصولاً إلى الاعتداء على الحق في الحياة بالقتل والإعدام والتصفية الجسدية

ونظراً لما تمثله هذه الفئات من أهمية إنسانية ومجتمعية، ولكون الاعتداء على كرامتهم وحياتهم يعني استهداف الحياة والسلم المجتمعي الذي يعتبرون من أبرز مكوناته، أصدرت رايتس رادار هذا التقرير الحقوقي، لتسليط الضوء على حقوقهم الإنسانية والقانونية المهدورة من قبل المرتكبين لهذه الانتهاكات الجسيمة

وقد حرصت على توثيق كل ما وصلت إليه أو حصلت عليه من معلومات وفقًا للمعايير القانونية الدولية والوطنية، وبما يعزز حق هذا النوع من الضحايا من المناصرة والإنصاف الحقوقي والقانوني.

منهجية
التقـــرير

يعتمد هذا التقرير الذي أصدرته منظمة رايتس رادار بعنوان «اليمن.. قمع الفكر والمعتقد»، على منهجية متعددة الأبعاد تجمع بين الرصد الميداني والتوثيق والتحليل الكيفي والكمي؛ بهدف تسليط الضوء على الانتهاكات التي طالت الدعاة والأقليات في اليمن باختلاف صفاتهم من علماء وفقهاء وأئمة وخطباء ووعاظ وحفاظ ومفتين ومؤذنين، بالإضافة إلى الأقليات من البهائية واليهود خلال الفترة سبتمبر/أيلول 2014 – ديسمبر/كانون الأول 2025 من النزاع المسلح في اليمن، مع تقديم قراءة تحليلية لتأثيرات تلك الانتهاكات على النسيج المجتمعي والحق في ممارسة الشعائر والوظائف الدينية، والأضرار التي لحقت بالدعاة وكذلك الأقليات.

تم بناء هذا التقرير من حيث الجانب النوعي والموضوعي على أساس المنهج الاستقصائي من خلال الاستقصاء الميداني، والتحقيق في وقائع الانتهاك عبر تتبع البلاغات الأولية وإجراء مقابلات مباشرة وغير مباشرة مع الضحايا وذويهم والشهود، إضافة إلى جمع الإفادات من مصادر متنوعة، وفحص المعلومات والتحقق من دقتها وتوثيقها بالأدلة المتاحة، بما في ذلك الشهادات، الوثائق الرسمية، والتقارير الطبية

ومن حيث الجانب الكمي، تم استخدام المنهج التحليلي لتحليل وتفسير البيانات الرقمية المتعلقة بالضحايا والانتهاكات القابلة للقياس، والتي تُغطي الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 وحتى ديسمبر/ كانون الأول 2025، وتصنيفها وفق معايير واضحة بحسب النطاق الجغرافي، وأنواع الانتهاكات، والفئات التي طالتها، ووسائل هذه الانتهاكات، والجهات المسؤولة عنها، تتناسب مع طبيعة التقرير؛ حيث تم تصنيف الانتهاكات إلى ثلاث فئات رئيسية: القتل، الإصابة، الاعتقال، وصُنّفت كل حالة بحسب (المحافظة – الجهة المسؤولة – الصفة الدينية – الانتماء الفكري – طريقة ووسيلة التنفيذ)، ما أتاح بناء تصور إحصائي دقيق يمكّن من فهم حجم المشكلة ومدى انتشارها، وربطها بسياقها السياسي والاجتماعي والديني، تمهيدًا للوصول إلى نتائج موثوقة وتوصيات عملية.

وقد استند التقرير إلى الآلية المنهجية المعتمدة لدى منظمة رايتس رادار في توثيق الانتهاكات، والتي تبدأ بجمع المعلومات من شبكة الراصدين الميدانيين المنتشرين في 20 محافظة يمنية، بالإضافة إلى استقبال البلاغات الهاتفية والشفهية والمكتوبة من مصادر موثوقة، وتتبع هذه المرحلة عملية تحقق صارمة ميدانيًا، تُستكمل بتجميع الأدلة والشهادات الموثقة، ثم إدخال البيانات إلى نظام إلكتروني متخصص لتحليلها وتصنيفها ومعالجتها ضمن قاعدة بيانات متكاملة

يحرص التقرير في مختلف مراحله على الالتزام التام بالحياد والموضوعية والمصداقية، من خلال شمولية التوثيق لكافة أطراف النزاع دون انتقائية، وضمان مطابقة جميع المعطيات لمعايير الرصد الدولية المعتمدة، كما تم ربط النتائج بمؤشرات سابقة موثقة لحالات الانتهاكات ضد الدعاة والأقليات على مدار أكثر من عقد من الحرب في اليمن، باستخدام أدوات تدقيق شفافة قابلة للتحقق والمطابقة من قبل جهات حقوقية محايدة.

التوصـــيف
القـــــانوني

تُشكّل الانتهاكات التي طالت الدعاة والأقليات وغيرهم من شرائح المجتمع في اليمن خرقًا جسيمًا لمجموعة من الضمانات الدستورية والراسخة في التشريعات الوطنية، فضلًا عن تصادمها مع المبادئ المستقرة في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

على المستوى الوطني: تكفل المادة 42 من الدستور اليمني لعام 1991 حرية الفكر والرأي، وهو ما يشمل بطبيعة الحال ممارسة الدعاة والأقليات لشعائرهم ووظائفهم الدينية، كما تنص المادة 47 منه على مبدأ شخصية المسؤولية الجنائية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناءً على نص شرعي أو قانوني، ويكفل للمتهمين يكفل للمتهمين احترام وضمان وحسن تنفيذ) قرينة البراءة إلى حين صدور حكم قضائي بات، كما يحظر سن قوانين ذات أثر رجعي في العقوبات، كما تكفل المادة 48 من الدستور اليمني الحريات العامة وتمنع تقييدها إلا بحكم من محكمة مختصة، وتصون الكرامة، وتُحرم التعذيب بأنواعه، والمعاملة غير الإنسانية، وتحظر الإخفاء القسري والاحتجاز التعسفي.

وفيما يتعلق بالحق في الحياة، تُجرّم المادتان 231 و234 من قانون الجرائم والعقوبات اليمني القتل العمد، وتجرّم المادة 254 من القانون نفسه التهديد بإلحاق الضرر الجسيم بالآخرين

وفي سياق حالات الاختطاف والإخفاء القسري، تنص المادتان 249 و250 من قانون الجرائم والعقوبات اليمني على معاقبة مرتكبي جرائم الخطف بالسجن لمدد متفاوتة تصل إلى عشر سنوات، وتُغلّظ العقوبة إلى الإعدام في حال اقترن الخطف بالقتل أو التعذيب، مع شمول العقوبة للمشاركين أو المساهمين في الجريمة

كما ينص قانون الإجراءات الجزائية اليمني رقم 13 لسنة 1994 على مجموعة من الحمايات القانونية، فالمادة السادسة تحظر تعذيب المتهم أو معاملته بطريقة لا إنسانية أو إيذائه بدنيًا أو نفسيًا لإجباره على الاعتراف، وتُعد الأقوال الصادرة تحت الإكراه باطلة قانونًا، كما لا تسمح المادة السابعة بالاعتقال التعسفي.

وعلى الصعيد الدولي: كفلت المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 حق حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحقُّ حرِّية اعتناق الآراء دون أيِّ تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأيِّ وسيلة كانت.

كما تُعدّ انتهاكات القتل والإصابة والاعتقال والإخفاء القسري مخالفة صريحة للمادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التي تنص على أن لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه، وكذلك المادة السادسة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 التي تؤكد على أن الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان، ويُحظر صراحة في كل من المادة التاسعة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة التاسعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي.

أما فيما يتصل بممارسات التعذيب وسوء المعاملة، فإنها تنتهك المادة الخامسة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة السابعة من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ كونهما تحظران بشكل مطلق التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة. ويجد هذا الحظر دعمًا صريحًا في المادة الثالثة المشتركة من اتفاقيات جنيف لعام 1949، التي تُحرّم المساس بالحياة والسلامة البدنية، وتعدّ المادة 147 من اتفاقية جنيف الرابعة هذه الأفعال «مخالفات جسيمة»

وتُعد ممارسات الإخفاء القسري إذا كانت منهجية أو واسعة النطاق جريمة ضد الإنسانية وفقًا للمادة التاسعة من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، كما تشكّل انتهاكًا للقواعد العرفية للقانون الدولي الإنساني، لا سيما القاعدة 90 التي تحظر التعذيب، والقاعدة 99 التي تحظر الحرمان التعسفي من الحرية

وبالتالي، فإن القتل خارج إطار القانون، والاعتقال التعسفي، والاختطاف، والإخفاء القسري، والتعذيب تعد انتهاكات صارخة للدستور اليمني المنبثقة عنه، بالاضافة الى القوانين والتشريعات الدولية التي وقعت عليها اليمن.

الملخـــص
التنفيـــذي

خلال الفترة التي يُغطيها هذا التقرير الحقوقي عن الانتهاكات التي طالت الدعاة والأقليات في اليمن من سبتمبر/ أيلول 2014 وحتى ديسمبر/ كانون الأول 2025، تم رصد وتوثيق 1175 حالة انتهاك ضد الدعاة والأقليات في اليمن

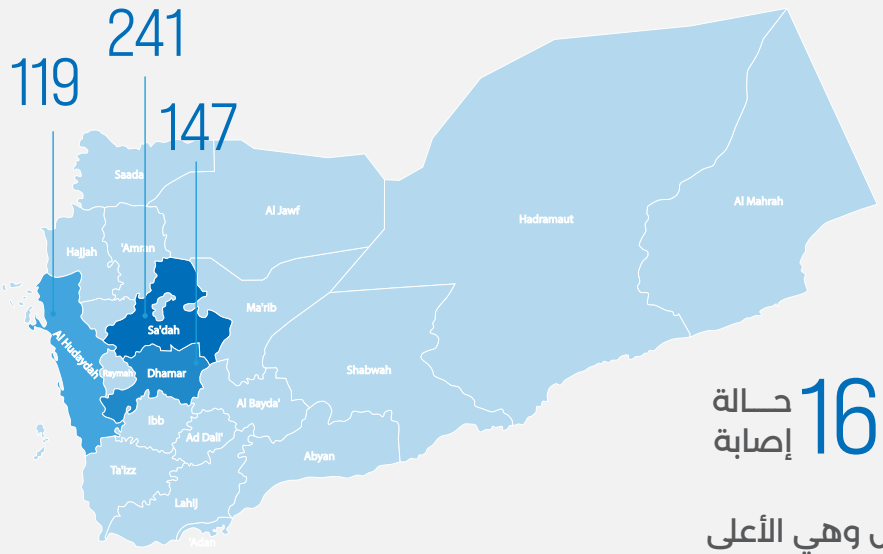

1,157
حالة انتهاك
جماعة الحوثي تتحمل العدد الأكبر من إجمالي الانتهاكات

190 حالة قتل

169 حالة إصابة

816
حالة اعتقال وهي الأعلى مرتبة بين تلك الانتهاكات

توزعت بين: 190حالة قتل، و169 حالة إصابة، و816 حالة اعتقال وهي الأعلى مرتبة بين تلك الانتهاكات، وأظهرت المعلومات أن جماعة الحوثي تتحمل العدد الأكبر من إجمالي الانتهاكات بعدد 956 حالة انتهاك، فيما توزعت بقية الانتهاكات بين تشكيلات مسلحة لا تخضع لسلطة الحكومة الشرعية، وتنظيم القاعدة، وجهات مجهولة، وأجهزة الحكومة الشرعية، وقوات التحالف العربي في اليمن.

أمّا جغرافيًا فقد توزعت الانتهاكات على 20 محافظة يمنية تصدرتها العاصمة صنعاء بعدد 241 حالة انتهاك، تلتها محافظة ذمار بعدد 147 حالة، ثم محافظة الحديدة بعدد 119 حالة، وهي مناطق خاضعة لجماعة الحوثي، بالاضافة الى حالات عديدة في محافظات عدن ولحج وتعز ومأرب التي تخضع لسلطة الحكومة الشرعية.

ومن حيث الفئات فأعلى حالات الانتهاك إجمالًا طالت فئة حفاظ القرآن الكريم بعدد 425 حالة، تلتها فئة الخطباء بعدد 270 حالة، ثم فئة أئمة المساجد 177 حالة، ومن حيث الانتماء الحزبي للذين تعرضوا للانتهاكات، كان أغلبهم ينتمون للتجمع اليمني للإصلاح، المعروف اختصارا بحزب الاصلاح، حيث يمثلون العدد الأكبر من الذين طالتهم هذه الانتهاكات بعدد 464 حالة انتهاك، يليه السلفيون بعدد 229 حالة انتهاك، وثالثًا المستقلون بـ 223 حالة انتهاك، كما طالت الأقليات من الطائفة البهائية بعدد 85 انتهاكًا، واليهود بحالتين على الأقل.

أولًا: الاعتداء على الحق في الحياة

يُعد الحق في الحياة أساس جميع الحقوق والحريات الأخرى، وهو الحق الجوهري الذي لا معنى لأي حق آخر بدونه، وقد أُقرّ هذا الحق في المواثيق الدولية، ويُمثل احترام هذا الحق المعيار الأهم لمدى التزام الدول والأطراف الفاعلة بمبادئ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وأي اعتداء عليه، سواء بالقتل خارج نطاق القانون، أو بالإعدام دون محاكمة عادلة، يُعد جريمة تستوجب المساءلة، وخرقًا صارخًا للحقوق المكفولة للحياة الإنسانية.

إلا أن النزاع الراهن في اليمن أظهر فضاعة انتهاك هذا الحق من قبل أطراف النزاع المسلح، إما لأغراض طائفية أو سياسية أو انتقامية، وقد طال حق الدعاة والأقليات في الحياة، بالقتل العمد التي وصلت، خلال الفترة التي يُغطيها التقرير، الى 190 حالة قتل، ويُمكن تناول عمليات قتلهم من زوايا متعددة

التوزيع الجغرافي للقتلى من الدعاة والأقليات

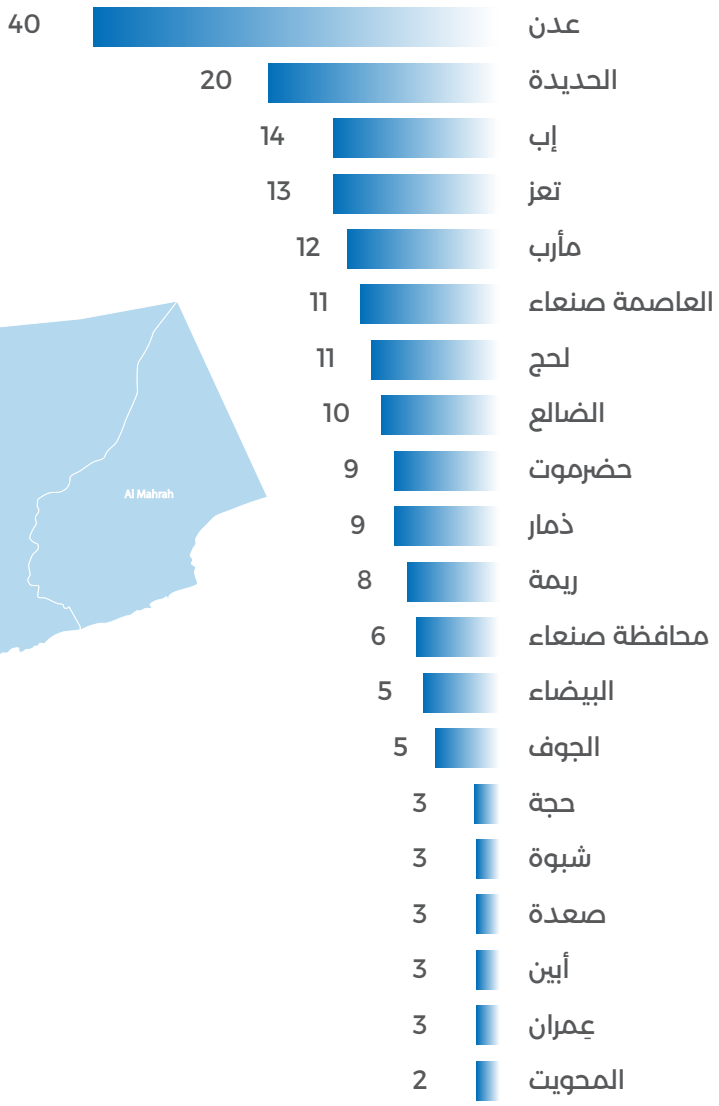

التوزيع الجغرافي لحالات قتل الدعاة والأقليات

شملت بيانات حالات قتل الدعاة والأقليات التي جمعها فريق الرصد في رايتس رادار أغلب جغرافيا اليمن، حيث توزعت على نطاق واسع شمل 20 محافظة يمنية، كما يُوضحه الجدول التالي:

المحافظة	حالات القتل
عدن	40
الحديدة	20
إب	14
تعز	13
مأرب	12
العاصمة صنعاء	11
لحج	11
الضالع	10
حضرموت	9
ذمار	9
ريمة	8
محافظة صنعاء	6
البيضاء	5
الجوف	5
حجة	3
شبوة	3
صعدة	3
أبين	3
عِمران	3
المحويت	2
الإجمالي الكلي	**190**

جدول رقم (1) يبين التوزيع الجغرافي للقتلى من الدعاة والأقليات
خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2025

يكشف هذا التوزيع الجغرافي لحالات قتل الدعاة والأقليات؛ تصدّر العاصمة المؤقتة للحكومة اليمنية عدن سائر المحافظات بعدد 40 حالة قتل، وفي المرتبة الثانية محافظة الحديدة بعدد 20 حالة، وجاءت محافظة إب ثالثًا بعدد 14 حالة، تلتها محافظة تعز بعدد 13 حالة، وحازت المرتبة الخامسة محافظة مأرب بعدد 12 حالة، وبعدها العاصمة صنعاء ومحافظة لحج بعدد 11 حالة لكل منهما، وسابعًا جاءت محافظة الضالع بعدد 10 حالات.

وتوزعت بقية الحالات على العديد من المحافظات الأخرى، فقد جاءت في المرتبة الثامنة محافظتا حضرموت وذمار بعدد تسع حالات لكل منهما، وبعدهما محافظة ريمة بعدد ثمان حالات، ثم محافظة صنعاء بعدد ست حالات، وفي المرتبة الحادية عشرة محافظتا البيضاء والجوف بعدد خمس حالات لكل منهما، وفي المرتبة الثانية عشرة محافظات أبين وحجة وشبوة وصعدة وعمران بعدد ثلاث حالات لكل منها، وأخيرًا محافظة المحويت بحالتي قتل.

تُوضح الإحصائيات أن قتل الدعاة والأقليات لم يقتصر على مناطق الاشتباكات بين أطراف النزاع، بل طال مناطق تتمتع بنوع من الاستقرار؛ وهو دليل على سياسة ممنهجة لاستهدافهم من قبل أطراف النزاع، وتُشير الإحصائيات إلى ارتفاع عدد القتلى من الدعاة في محافظة عدن، وهو دليل على الاستهداف المقصود للدعاة؛ كون حالات الانتهاك متكررة، وأيضًا على هشاشة الوضع الأمني، وانتشار تشكيلات مسلحة خارج إطار الدولة، بل وجهات مسلحة مجهولة

التوزيع الفئوي لحالات القتل

يتضمن مصطلح الدعاة في هذا التقرير عددًا من الفئات: أئمة، حفاظ قرآن، خطباء مساجد، فقهاء، علماء، مفتين، وُعّاظ، مؤذنين، بالإضافة إلى الأقليات من البهائية واليهود.

سجّل فريق الرصد في رايتس رادار انتهاكات القتل بحق جميع هذه الفئات، وكانت أكثر هذه الفئات استهدافًا فئة الخطباء حيث بلغت عدد حالات القتل منهم 62 حالة؛ وهو ما يشير إلى استهداف متعمّد ومقصود للشخصيات الدعوية المؤثرة، تلتها فئة الأئمة بعدد 45 إمام مسجد؛ ما يعكس نمطًا واضحًا لاستهداف قادة المساجد والمؤثرين دينيًا، وجاءت ثالثًا فئة الوُعّاظ بعدد 37 واعظًا، ثم فئة الحفاظ بعدد 28 حافظ قرآن؛ وهو ما يُؤكد أن الجهة المنتهِكة تسعى لإفراغ المجتمع من مصادر التوجيه الديني والتربوي.

أما بقية حالات القتل فقد توزعت في بقية الفئات من المفسرين، والمفتين، والفقهاء، والعلماء، على الرغم من خصوصية أدوارهم، إلا أنهم كانوا أقل استهدافًا، كما أن حالات القتل طالت الأقليات المتمثلة بالبهائية واليهود بعدد ثلاثة قتلى، ويُوضح الجدول التالي حالات القتل في فئات الدعاة والأقليات:

الفئة	حالات القتل
خطباء	62
أئمة	45
وعاظ	37
حفاظ	28
مؤذنون	6
علماء	5
أقليات	3
فقهاء	2
مفتون	1
مفسرون	1
الإجمالي الكلي	190

جدول رقم (2) يبين التوزيع الفئوي لحالات قتل الدعاة والأقليات
خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2025

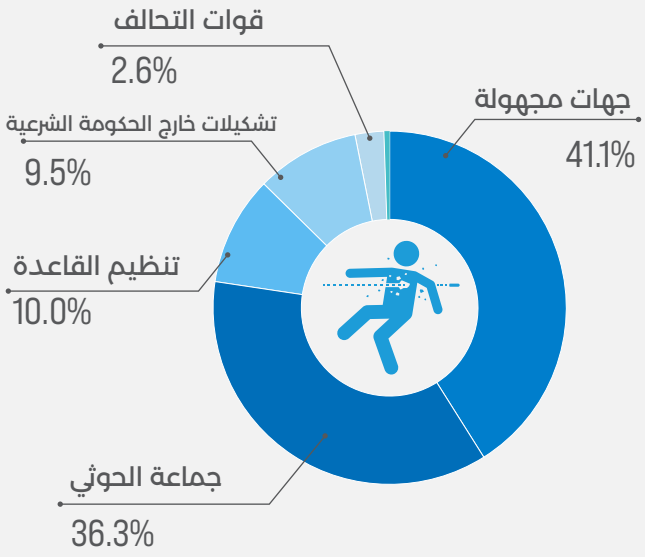

الجهة المتسببة بقتل الدعاة
والأقليات وأنماطه

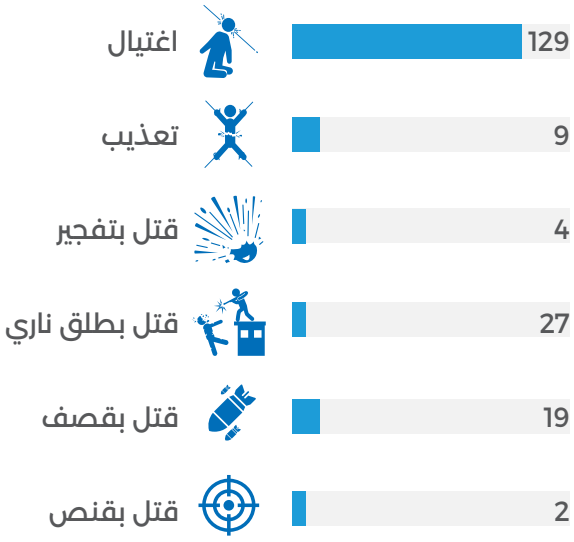

الجهات المرتكبة لحوادث القتل

استطاع فريق الرصد الميداني لرايتس رادار المنتشر في المحافظات التي يُغطيها التقرير، توثيق عدد من الجهات المتسببة والمسؤولة عن قتل الدعاة والأقليات، والأساليب والطرق التي تم تنفيذ القتل من خلالها، كما هو موضح في الجدول التالي

الجهة المتسببة	اغتيال	تعذيب	قتل بتفجير	قتل بطلق ناري	قتل بقصف	قتل بقنص	الإجمالي الكلي
جهات مجهولة	74	2		2			78
جماعة الحوثي	30	7		16	14	2	69
تنظيم القاعدة	11		4	4			19
تشكيلات خارج الحكومة الشرعية	14			4			18
قوات التحالف					5		5
الحكومة الشرعية				1			1
الإجمالي الكلي	**129**	**9**	**4**	**27**	**19**	**2**	**190**

جدول رقم (3) يبين الجهة المتسببة بقتل الدعاة والأقليات وأنماطه

خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2025

تُوضح المعلومات التي تم جمعها وفحصها أن الجهات المتسببة بقتل الدعاة والأقليات في اليمن منذ سبتمبر/ أيلول 2014 وخلال فترة إعداد التقرير، هي خمس جهات: جماعة الحوثي، التشكيلات المسلحة خارج الحكومة الشرعية، تنظيم القاعدة، قوات التحالف العربي في اليمن، الحكومة الشرعية، بالإضافة إلى جهات مجهولة تم تصنيفها في هذه التقرير ككيان سادس، إلا أن ما يُنسب إلى هذه الجهات والكيانات من انتهاكات كانت متفاوتة، حيث سجّل فريق رايتس رادار ارتكاب 78 حالة قتل على يد مسلحي جهات مجهولة كأعلى حصيلة، وهو ما يُثير قلقًا في أوساط الحقوقيين، ويعكس سياسة إفلات القتلة من العقاب، كما تم رصد وتوثيق عدد 69 حالة قتل على يد جماعة الحوثي، وعدد 19 حالة قتل على يد عناصر تنظيم القاعدة، وعدد 18 حالة قتل على يد التشكيلات المسلحة غير الخاضعة للحكومة الشرعية، وعدد خمس حالات قتل على قوات التحالف العربي، وحالة قتل وحيدة على يد أجهزة الحكومة الشرعية، المعترف بها دوليا.

أما أساليب وطرق الانتهاكات الجسيمة التي أدت إلى قتل أو وفاة الدعاة والأقليات في اليمن فقد تنوعت ما بين: إعدام، واغتيال، وتعذيب، وتفجير، وطلق ناري، وقصف، وقنص.

ووفقًا لبيانات رايتس رادار كان الاغتيال هو الأسلوب الأبرز لقتل الدعاة والأقليات، مسجلًا 129 حالة من إجمالي الضحايا، وتتوزع المسؤولية عن هذه الاغتيالات بشكل مقلق؛ كون من يرتكبها إمّا مجهولًا وإمّا لا يتمتع بالشرعية، وإمّا لا يخضع لها، حيث تتحمل جهات مجهولة العدد الأكبر منها بواقع 74 حالة اغتيال، كما تتحمل جماعة الحوثي مسؤولية كبيرة في هذه الحصيلة، حيث ارتكبت 30 حالة اغتيال.

إضافة إلى ذلك سجلت تشكيلات مسلحة خارجة عن الحكومة الشرعية عدد 14 حالة اغتيال، فيما كان تنظيم القاعدة مسؤولًا عن ارتكاب 11 حالة اغتيال؛ ما يعني غياب المحاسبة، وانعدام الشفافية في التحقيق، وتعكس سياسة الإفلات من العقاب، مع أن اتفاقيات جنيف، تُحمل الأطراف المسيطرة على الأرض مسؤولية حماية المدنيين ومنهم الدعاة والأقليات

وفي سياق العنف المسلح، سُجلت 19 حالة قتل بقصف، وكانت جماعة الحوثي مسؤولة عن ارتكاب 14 حالة، بينما رُصدت خمس حالات على قوات التحالف، كما تم تسجيل 27 حالة بطلق ناري، وحالتي قنص.

ويُثير التعذيب كسبب لوفاة الدعاة والأقليات قلقًا حقوقيًا بالغًا، حيث بلغ عدد حالات القتل في أوساطهم نتيجة التعذيب تسع حالات، وتتحمل جماعة الحوثي المسؤولية عن سبع من هذه الحالات، مما يُشير إلى وجود ممارسات ممنهجة للتعذيب الذي يُفضي الى القتل، بينما سُجلت على جهات مجهولة حالتي قتل تحت التعذيب، وهذه الأرقام تسلط الضوء على ضرورة التحقيق الفوري والشامل في جميع حالات الوفاة خارج نطاق القانون، وخاصة تلك الناتجة عن التعذيب؛ لضمان المساءلة وتحقيق العدالة للضحايا

نماذج لحالات قتل طالت الدعاة

اغتيال الشيخ سمحان عبدالعزيز الراوي في عدن

في 31 كانون ثاني/يناير 2016، تم اغتيال الشيخ السلفي سمحان عبدالعزيز الراوي، حيث عُثِر على جثته ملقاة على قارعة الطريق قرب جولة سوزوكي بين منطقتي الشيخ عثمان وخور مكسر، في محافظة عدن، حيث استدرجه مسلحون وقاموا باغتياله، بناء على توجيهات صدرت لهم من القيادي في المجلس الانتقالي الجنوبي هاني بن بريك، الموالي لدولة الامارات العربية المتحدة، وفقا لاعترافات بعض المتهمين الذين تم القبض عليهم أمام المحكمة.

وكان الشيخ الراوي من الدعاة السلفيين البارزين، حيث كان يعمل إماما وخطيبا في مسجد ابن القيم في محافظة عدن.

اغتيال الشيخ صالح سالم بن حليس في عدن

في عصر يوم الاثنين 15 آب/أغسطس 2016 تعرض الشيخ صالح سالم بن حليس، إمام وخطيب مسجد الرضا ورئيس الدائرة القضائية لحزب الإصلاح بمحافظة عدن، لعملية اغتيال في شارع القصر أمام بريد المنصورة، نفّذها أربعة مسلحين كانوا يستقلون دراجات نارية، يعتقد أنهم ينتمون لخلية اغتيالات مرتبطة بالمجلس الانتقالي الجنوبي، المدعوم ماليا وعسكريا من دولة الامارات العربية المتحدة.

واستنادا لاعترافات المتهمين أمام المحكمة المتضمنة محاضر جمع استدلالات النيابة العامة وإفادات الشهود وأهالي الضحية فإن عملية اغتيال بن حليس تمت بطريقة القتل العمد، حيث باشر المتهم الثاني أشرف محمد رشيد بإطلاق عدة رصاصات من رشاش آلي (AK-47) أصابت خمس منها بن حليس بين البطن والذراعين، نقل على إثرها إلى مستشفى النقيب وتوفي فيها لاحقا متأثرا بجراحه العميقة.

وحسب مدير شرطة عدن الأسبق شلال شائع، ان مسئول خلية الاغتيالات في عدن عمار كردوم، أبلغ المنفّذين لهذه العملية بأنها تأتي لصالح قيام دولة الجنوب العربي، التي يسعى المجلس الانتقالي الجنوبي الى استقلالها عن الشمال اليمني، وتم استهداف بن حليس نظرا لمواقفه المعارضة لانفصال الجنوب وتأثيره الواسع في الوسط الجماهيري بمحافظة عدن.

اغتيال خطيب مسجد الحزم بمحافظة حضرموت

في مساء الجمعة 19 يونيو/ حزيران 2015 بمديرية شبام، محافظة حضرموت -شرق اليمن-، تعرض إمام وخطيب جامع الحزم بمدينة شبام حضرموت الشيخ حسين عبد الباري العيدروس، لعملية اغتيال، حين أطلق مسلحان مجهولان يستقلان دراجة نارية النار عليه أثناء توجهه للمسجد لأداء صلاة العشاء، ما أدى إلى وفاته على الفور قبل ان يتم نقله إلى مستشفى المدينة، فيما لاذ الجناة بالفرار

يُشار إلى أن الشيخ العيدروس كان من الشخصيات الدينية المقربة من جماعة الحوثي، وكان قد نجا من محاولات اغتيال سابقة قبل أن يُقتل في هذه العملية، وقد نعته رابطة علماء اليمن الموالية لجماعة الحوثي

اغتيال الداعية عبد الله الباني يوم عيد الفطر

في تمام الساعة الثامنة والنصف من صباح يوم الجمعة، الموافق 21 إبريل/ نيسان 2023، والذي صادف أول أيام عيد الفطر المبارك 1444ه، أقدم مسلحون تابعون لتشكيلات ما يُعرف بـ «قوات دفاع شبوة»، على تنفيذ عملية إعدام ميدانية بحق الداعية المعروف عبد الله عبد الله عبد ربه ألباني (63 عامًا)، إمام وخطيب، شغل منصب مدير مكتب الصحة في مديرية بيحان بمحافظة شبوة، وذلك أمام أسرته وعدد من رفقائه

ووفقًا لشهود عيان، اعترض جنود مزودون بأسلحة خفيفة ومتوسطة، يتبعون اللواء السادس في قوات دفاع شبوة، سيارة الشيخ الباني أثناء عودته إلى منزله عقب انتهائه من خطبة وصلاة عيد الفطر في ساحة بيحان، وذلك بعد رفضه لمحاولات سابقة من قبل عناصر مسلحة لمنعه من إلقاء الخطبة. وقد أطلق المسلحون وابلًا من الرصاص الحي باتجاه سيارته، مما أدى إلى مقتله على الفور، وإصابة ستة من أبنائه ومرافقيه بجروح متفاوتة، نُقلوا على إثرها إلى مستشفى مدينة عتق لتلقي العلاج.

وكانت محاولات منعه من الخطابة في صلاة العيد قد بدأت منذ فجر ذلك اليوم، حين داهم مسلحان مصلى العيد وحاولا انتزاع الداعية الباني بالقوة؛ لمنعه من إلقاء الخطبة، قبل أن يتدخل عدد من

المصلين ويحولوا دون تنفيذ ذلك؛ ليُستهدف لاحقًا عقب مغادرته المصلى مباشرة، في عملية تُشير إلى سبق الإصرار والتخطيط، وتتسق مع أجندة تهدف إلى إسكات الأصوات الدينية المؤثّرة.

تُشكل هذه الواقعة انتهاكًا صارخًا لحق الحياة، وخرقًا فاضحًا لمبادئ القانون الدولي الإنساني، ومواثيق حقوق الإنسان، لاسيما فيما يتعلق بحماية الشخصيات الدينية، وحرية الفكر والتعبير، وممارسة الشعائر الدينية دون تدخل أو قمع، كما تقدم مثالًا واضحًا على خطورة تمكين التشكيلات المسلحة غير النظامية في المشهد اليمني، وما يترتب على ذلك من انتهاكات ممنهجة خارج إطار القانون

اعدام الداعية صالح حنتوس على يد جماعة الحوثي

في صباح الثلاثاء الموافق 1 يوليو/ تموز 2025،

نفذت جماعة الحوثي المسلحة عملية عسكرية، انتهت بإعدام ميداني للشيخ صالح حنتوس (70 عامًا)، أحد أبرز معلمي القرآن الكريم في منطقة السلفية بمحافظة ريمة، عقب حملة ممنهجة من التهديدات والتضييق استمرت لأكثر من ثلاث سنوات، بدأت برفضه إغلاق دار تعليمي للقرآن أسسها بجهود مجتمعية، خارج إطار سيطرة الجماعة.

وفي سياق من التصعيد المنهجي، أقدمت جماعة الحوثي في مارس/ آذار 2022 على اقتحام دار القرآن وإغلاقه بالقوة دون إذن قضائي، أعقبته عملية نهب شاملة للمحتويات، بما في ذلك المكتبة والفرش، ثم إضرام النار في المبنى. رغم ذلك، واصل الشيخ حنتوس التعليم داخل المسجد، ما عرّضه لسلسلة تهديدات مباشرة بالقتل.

بحسب معلومات موثوقة من اجتماعات أمنية محلية في يونيو/ حزيران 2025، صدرت توجيهات صريحة «بالتخلص» من الشيخ حنتوس، وقد بدأت جماعة الحوثي بمحاولات لفرض التهجير القسري عليه، قُوبلت بالرفض، في اليوم التالي قامت حملة عسكرية مكوّنة من سبع دوريات مسلحة ترافقها وحدة نسائية بمداهمة قريته، وتهجير سكانها قسرًا، وقصف منزله بهدف عزله عن محيطه ومنع الشهود.

رصدت الحملة الشيخ حنتوس أثناء توجهه لصلاة الفجر، وأطلقت النار داخل المسجد مما أدى إلى

إصابة أحد المصلين واختطافه، بينما نجا الشيخ حنتوس ولجأ إلى منزله القريب من المسجد. وبعد ساعات من الحصار المسلح، تعرّض منزله لقصف مكثف بالقذائف والأسلحة المتوسطة، ما أدى إلى إصابته إصابة قاتلة في الرأس، وإصابة زوجته في ساقها، وانتهت العملية بمقتله

وقد رافق مقتل الداعية ومعلم القرآن صالح حنتوس، عدد من الانتهاكات من التنكيل بالجثة، حيث أشعلت العناصر الحوثية المسلحة النار قرب جثمان حنتوس ابتهاجًا، ونُقل قسرًا إلى مستشفى الربوع دون علم أسرته، كما تم الاعتقال التعسفي بحق عدد 12 فردًا من أسرته وأتباعه، بعضهم كانوا جرحى، دون أوامر قضائية، وتمت مداهمة منزله ونهب محتوياته بالكامل، وأُجبرت أسرته على دفنه ليلًا دون توثيق أو حضور الأهالي، ومنع أي تصوير أو توثيق للحادثة.

تُمثل هذه الواقعة جريمة إعدام خارج نطاق القانون، ارتُكبت مع سبق الإصرار، باستخدام مفرط وغير متناسب للقوة، وبتواطؤ من قيادات أمنية محلية، كما تُظهر الواقعة نمطًا متكررًا من الانتهاكات التي تستهدف الدعاة الدينيين، بهدف إسكات الأصوات المؤثرة، وتفريغ الساحة الدينية من غير الموالين لجماعة الحوثي المسلحة، كما تشكل هذه الحادثة انتهاكًا جسيمًا للحق في الحياة، وحرية الفكر والتعليم، كما تنتهك اتفاقيات جنيف، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

اغتيال الخطيب عمر دوكم

احد الخطب السابقة للشهيد عمر دوكم

حسب ما رواه شهود عيان لرايتس رادار، انه في تمام الساعة الواحدة من ظهر يوم الجمعة الموافق 30 مارس/ آذار 2018، تعرض خطيب الجمعة في جامع العيسائي، الداعية عمر عبد الله عبدالواحد دَوكَم (42 عامًا) لعلمية اغتيال أثناء خروجه من الجامع، وسط مدينة تعز، نفذها مسلحان مجهولان يستقلان دراجة نارية؛ حيث أطلقا النار عليه ثم لاذا بالفرار، فقتل من كان بالقرب منه على الفور وهو المدرّس رفيق سعيد الأكحلي؛ نتيجة الطلقات النارية، وأصيب دوكم بطلقات نارية قاتلة في البطن والكتف، تسببت في وفاته بعد ثلاثة أيام، بعد ان تم نقله إلى المستشفى بحالة حرجة وظل في العناية المركزة حتى فارق الحياة متأثرًا بجراحه، في يوم الاثنين تاريخ 2 أبريل/ نيسان 2018.

ثانيًا: الاعتداء على السلامة الجسدية

لما كانت السلامة الجسدية من الحقوق الأساسية المكفولة بموجب الدساتير والتشريعات الوطنية، والمواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان؛ فإنها تُعد حقًا للدعاة، وأي اعتداء عليها يُشكل انتهاكًا يستوجب اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حمايةً للضحايا وصونًا للمجتمع.

وقد بلغت حالات الاعتداء على السلامة الجسدية التي طالت الدعاة والأقليات في اليمن خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2025م عدد 169 حالة إصابة

التوزيع الجغرافي لحالات إصابة الدعاة والأقليات

بناءً على البيانات التي تم رصدها وتوثيقها من قبل فريق رايتس رادار؛ فإن حالات الإصابة التي طالت الدعاة والأقليات في اليمن البالغة عددها 169 حالة إصابة، توزعت على 18 محافظة يمنية، بينما لم تُسجل أي إصابة في محافظتي الجوف وشبوة اللتين يُغطيهما التقرير أيضًا، وهو ما يُوضحه الجدول التالي:

المحافظة	حالات الإصابة
صعدة	37
العاصمة صنعاء	27
إب	15
عمران	13
الحديدة	11
حضرموت	9
البيضاء	8
المحويت	8
صنعاء	7
ذمار	7
تعز	5
ريمة	5
عدن	4
الضالع	4
لحج	3
حجة	2
أبين	2
مأرب	2
الإجمالي الكلي	169

جدول رقم (4) يبين التوزيع الجغرافي لحالات إصابة الدعاة والأقليات خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2025

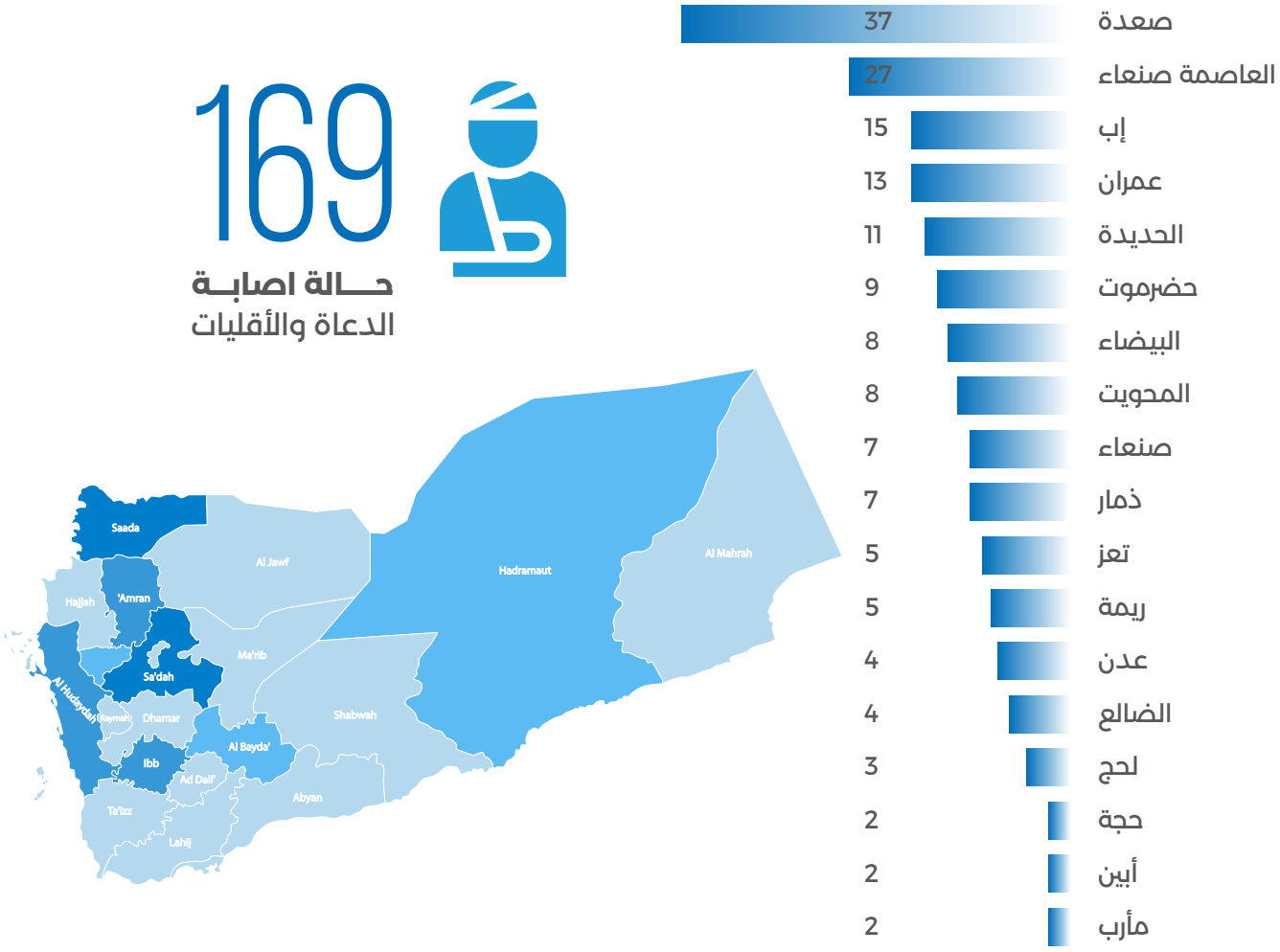

تكشف البيانات أن محافظة صعدة سجلت المرتبة الأولى بعدد 37 حالة اصابة، تليها العاصمة صنعاء بعدد 27 حالة، وتأتي محافظة إب ثالثًا بعدد 15 حالة، ورابعًا محافظة عمران بعدد 13 حالة، وفي المرتبة الخامسة محافظة الحديدة بعدد 11 حالة، وجميعها مناطق تُسيطر عليها جماعة الحوثي؛ ما يُشير إلى استهدافها الممنهج للدعاة والأقليات، وجاءت في المرتبة الأخيرة من حيث الإصابات محافظات: أبين، مأرب بعدد حالتي إصابة لكل منها، وهي مناطق خاضعة لسيطرة الحكومة الشرعية

التوزيع الفئوي لحالات إصابة الدعاة والأقليات

تُشير المعلومات التي رصدتها رايتس رادار أن الانتهاكات لحق السلامة الجسدية طال كل فئات الدعاة التي شملها هذا التقرير بما فيها الأقليات، باستثناء فئة المفتين التي يُغطيها التقرير ولم يتم أي إصابة في حقها، كما هو موضح في الجدول التالي

الفئة	حالات الإصابة
حفاظ قرآن	54
خطباء مساجد	40
أئمة مساجد	33
وُعّاظ	15
أقليات	9
فقهاء	6
مؤذنون	5
علماء	4
مفسّرون للقرآن	3
الإجمالي الكلي	169

جدول رقم (5) يبين التوزيع الفئوي لحالات الإصابة بين الدعاة والأقليات
خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2025

تُظهر البيانات الموثقة أن استهداف الدعاة والأقليات في اليمن لا يقتصر على فئة معينة، بل طال فئات متعددة إلا أنه بنسب متفاوتة بينها، وكانت الفئات الأكثر عرضة للإصابة هم: حفّاظ القرآن، والخطباء، والأئمة، وقد تصدّرت فئة حفاظ القرآن حالات الإصابة بعدد 54 إصابة، تلتها فئة الخطباء بواقع 40 حالة إصابة، ثم فئة الأئمة بعدد 33 إصابة، وهو ما يُشير إلى الاستهداف الممنهج للفئات ذات التأثير المباشر على المجتمع، سواء من خلال حفظ القرآن الكريم وتدريسه، أو إلقاء الخطب، أو الإمامة في الصلوات، وهي فئات ترتبط ارتباطًا مباشرًا بالمساجد، والغاية منه إسكات الأصوات المسموعة، أو نشر الخوف، أو فرض أجندة معينة على المجتمع، الأمر الذي يُمثل انتهاكًا لحرية التعبير والفكر، وحق ممارسة الشعائر الدينية بحرية وأمان من منظور حقوق الإنسان

وتأتي فئة الوعاظ في المرتبة الرابعة بعدد 15 حالة إصابة، ويعكس استهدافهم سعي الجهات المهاجمة لإسكات الأصوات المؤثرة التي قد لا تتوافق مع أجنداتها، ويُقوض حق الأفراد في تلقي التوجيه الديني بحرية في أي محفل

كما سجل فريق رايتس رادار تسع حالات إصابة في أوساط فئة الأقليات من البهائية واليهود، وهو رقم يبعث قلقًا خاصًا، ويُعبر عن مدى استهداف الأقليات الدينية غالبًا أثناء الاقتتال والعنف في مناطق النزاع، وإلى الاعتداء على حقوقها في ممارسة شعائرها بأمان، وتُؤكد على ضرورة توفير حماية لهم وعدم استهدافهم.

بينما كانت فئات الفقهاء والعلماء والمفسرين والمؤذنين هي الأقل إصابة بين فئات الدعاة وفق البيانات التي رصدتها رايتس رادار خلال الفترة التي يُغطيها التقرير، حيث جاءت فئة الفقهاء في المرتبة السادسة بعدد ست إصابات، ثم فئة المؤذنين بخمس إصابات، تليها فئة العلماء بعدد أربع إصابات، وأخيرًا المفسرين بثلاث إصابات، وعلى الرغم من أن أعداد الإصابات في هذه الفئات أقل من غيرها، إلا أن استهدافهم له تداعيات خطيرة على بنية المجتمع الديني؛ كونهم مصادر للمعرفة الدينية والفقهية، واستهدافهم يقوض حرية البحث العلمي والديني، ويحرم المجتمع من مرجعياته الشرعية، كما يُمثل المؤذنون رمزًا من رموز العبادة اليومية، واستهدافهم يمس جوهر الممارسات الدينية

الجهات المرتكبة لانتهاكات الاصابة الجسدية

بعد فحص ومراجعة المعلومات والبيانات التي جمعها فريق الرصد لمنظمة رايتس رادار، كانت الجهات المتسببة بالانتهاكات التي طالت حق السلامة الجسدية للدعاة محددة بخمس جهات، كما أن أساليب وطرق الاعتداء على هذا الحق كانت متنوعة ما بين: تفجير، وطلق ناري، وقصف، وقنص، واعتداء جسدي؛ وذلك حسب ما هو موضح في الجدول التالي:

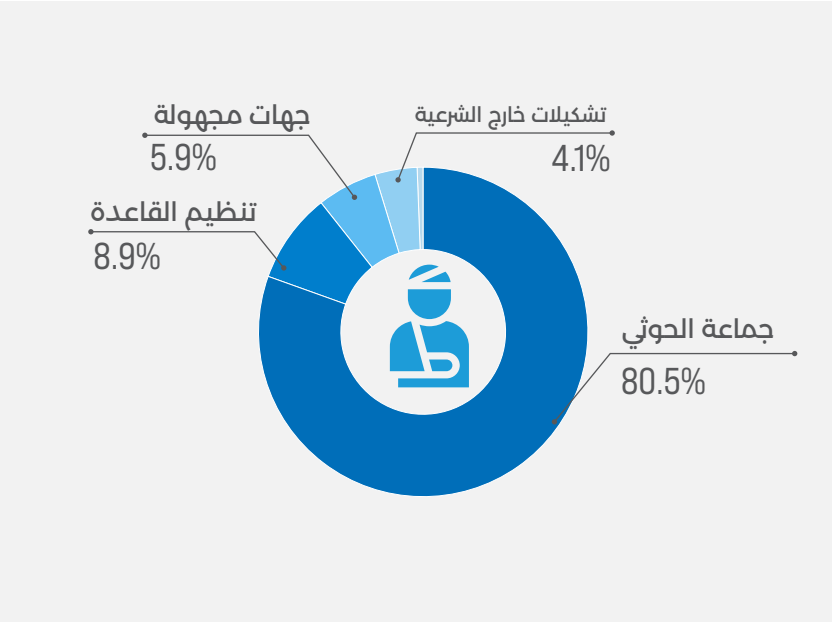

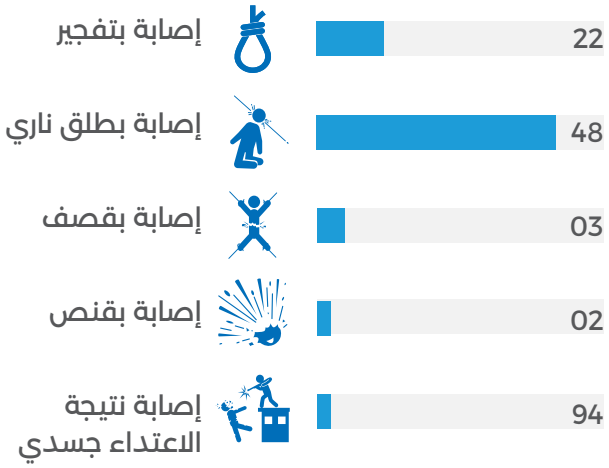

الجهة المتسببة في إصابة الدعاة والأقليات وأنماطها

الجهة المتسببة	إصابة بتفجير	إصابة بطلق ناري	إصابة بقصف	إصابة بقنص	إصابة نتيجة الاعتداء جسدي	الإجمالي الكلي
جماعة الحوثي		42	3	2	89	136
تنظيم القاعدة	15					15
جهات مجهولة	6	4				10
تشكيلات خارج الشرعية	1	1			5	7
الحكومة الشرعية		1				1
الإجمالي الكلي	22	48	3	2	94	169

جدول رقم (6) يبين الجهة المتسببة في إصابة الدعاة والأقليات وأنماطها
خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2025

يتضح من البيانات الموثقة ميدانيًا لدى رايتس رادار أن جماعة الحوثي هي الجهة الأكثر مسؤولية عن إصابات الدعاة والأقليات بارتكابها 136 حالة إصابة، وتتميز أنماط إصاباتها بالتنوع والوحشية، حيث بلغ عدد الإصابات نتيجة الاعتداء الجسدي 89 حالة إصابة، ما يُشير إلى استخدام العنف المباشر والتعسفي ضدهم، ويهدف غالبًا إلى الترهيب والإخضاع، ويرقى إلى مستوى التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية والمهينة والحاطة من الكرامة الإنسانية، وهو انتهاك صارخ للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

كما بلغت إصابات الدعاة والأقليات بطلق ناري من قبل عناصر جماعة الحوثي عدد 42 حالة إصابة، وهو ما يدل على استخدام الحوثيين للقوة المميتة أو المفرطة ضدهم، مما يُثير تساؤلات جدية حول النية وراء هذه الهجمات، ومدى عدم احترام الحوثيين لمبادئ الضرورة والتناسب في استخدام القوة. وتم رصد عدد الإصابات الناتجة عن قصف الحوثيين للدعاة بثلاث حالات، بينما سُجلت حالتا إصابة بسبب القنص، وعلى الرغم من أن الأرقام أقل عددا، إلا أن إصابات القصف والقنص من قبل جماعة الحوثي تُشير إلى استهداف الدعاة والأقليات في سياقات أكثر خطورة، حيث يتم هذا الاستهداف في البيوت أو المساجد أو الطرقات، ما يستوجب التحقيق في مدى امتثال هذه الهجمات لقواعد القانون الإنساني الدولي المتعلقة بحماية المدنيين.

يأتي تنظيم القاعدة في المرتبة الثانية من حيث المسؤولية عن إصابات الدعاة، حيث ارتكبت عناصره عدد 15 حالة إصابة، جميعها نتيجة التفجيرات كنمط رئيسي للاستهداف، وهو ما يُشير إلى استخدام أساليب وحشية تهدف إلى إيقاع أكبر قدر ممكن من الضرر والخسائر، ونشر الرعب بين السكان، وهو أسلوب يُمثل خرقًا جسيمًا للقانون الإنساني الدولي.

أما المرتبة الثالثة في الجهات المتسببة بإصابات الدعاة فقد سُجّلت ضد جهات مجهولة؛ حيث تسببت بإيقاع 10 حالات إصابة، تتوزع بين ست حالات بالتفجير، وأربع حالات بالطلقات النارية، وهو ما يدل على وجود فاعلين غير معروفي الهوية يستخدمون أساليب عنف خطيرة، ينشطون أثناء النزاع؛ نتيجة الأوضاع الأمنية المنفلتة، الأمر الذي يُشكل عقبة كبيرة أمام تحقيق العدالة والمساءلة، ويتطلب جهودًا مكثفة من السلطات للتحقيق والكشف عن هذه الجهات.

وجاءت التشكيلات المسلحة الخارجة عن سيطرة الحكومة الشرعية كجهة متسببة في إصابة الدعاة في المرتبة الرابعة، حيث قامت بارتكاب سبع حالات إصابة، وكان أسلوب الاعتداء الجسدي هو النمط الغالب، بواقع خمس حالات، بالإضافة إلى حالة تفجير واحدة، ومثلها بطلق ناري، ويُشكل هذا التنوع المحدود بأن هذه التشكيلات تعتمد بشكل أكبر على العنف المباشر والتنكيل بالدعاة، مما يستدعي تحديد طبيعة هذه التشكيلات، ومحاسبة المسؤولين عنها.

وأخيرًا جاءت الحكومة الشرعية كإحدى الجهات المتسببة في إصابة الدعاة، وقد تم تسجيل حالة إصابة واحدة بطلق ناري من أجهزتها، ومع ذلك لابد من ضرورة التحقيق مع الأفراد التابعين لجهات رسمية والمتسببين بهذه الاصابة؛ لضمان المساءلة، ومنع الإفلات من العقاب

ومن حيث أنماط إصابة المتعددة التي طالت الدعاة والأقليات في اليمن كانت حالات الإصابة نتيجة الاعتداء الجسدي هي الأبرز، حيث جاءت في المرتبة الأولى بعدد 94 حالة، وهو ما يظهر تعرضهم بشكل مباشر إلى الضرب والإيذاء الجسدي، ويُمثل معاملة قاسية ولا إنسانية بحقهم، وإهانة لكرامتهم والحط منها.

وجاءت في المرتبة الثانية حالات الإصابة بطلق ناري بعدد 48 حالة، وثالثًا حالات الإصابة بالتفجير بعدد 22 حالة، وكانت أقل حالات الإصابة متمثلة بالإصابة بالقصف بعدد ثلاث حالات، والإصابة بالقنص التي بلغت حالتين، وهذه الأنماط دليل على استخدام قوة مفرطة ضد المدنيين من قبل أطراف النزاع لاسيما جماعة الحوثي التي تُحاول كثيرًا احتكار الفكر الديني، في مؤشر على خرق وانتهاك القانون الدولي الإنساني.

ثالثًا: الاعتداء على الحق في الحرية

يُعد الحق في الحرية للدعاة -كغيرهم من أهل الفكر- مبدأً جوهريًا عالميًا مكفولًا بموجب المواثيق الدولية كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وضمانة للداعية من أي شكل من أشكال الحرمان التعسفي من حريته، وتلتزم الدول باحترام هذا الحق، وحمايته، وضمان انتصافه في حال انتهاكه، مع الالتزام بالمعايير الدولية عند فرض أي قيود ضرورية ومشروعة.

ويُمثل الاعتداء على حرية الدعاة والأقليات بأي فعل أو امتناع يُؤدي إلى حرمانهم منها بشكل غير قانوني أو تعسفي انتهاكًا جسيمًا لمبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان، وقد بلغت الانتهاكات التي طالت حرية الدعاة 816 انتهاكًا منذ سبتمبر/ أيلول 2014 وحتى ديسمبر/ كانون أول 2025، مسجلة أعلى معدل بين سائر الانتهاكات الأخرى.

التوزيع الجغرافي لحالات انتهاك حريات الدعاة والأقليات

تعرضت حرية الدعاة والأقليات في اليمن لجملة من الانتهاكات بلغت 816 حالة انتهاك، وتوزعت هذه الانتهاكات على نطاق جغرافي واسع شمل 20 محافظة يمنية، وفقًا لبيانات رايتس رادار الواردة في الجدول التالي:

المحافظة	حالات انتهاك الحريات
العاصمة صنعاء	203
ذمار	131
الحديدة	88
عمران	75
إب	70
محافظة صنعاء	66
البيضاء	33
الضالع	32
عدن	31
صعدة	26
حجة	11
المحويت	10
حضرموت	10
تعز	7
لحج	6
شبوة	5
ريمة	4
أبين	4
الجوف	2
مأرب	2
الإجمالي الكلي	816

جدول رقم (7) يبين التوزيع الجغرافي لحالات انتهاك حريات الدعاة والأقليات خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2025

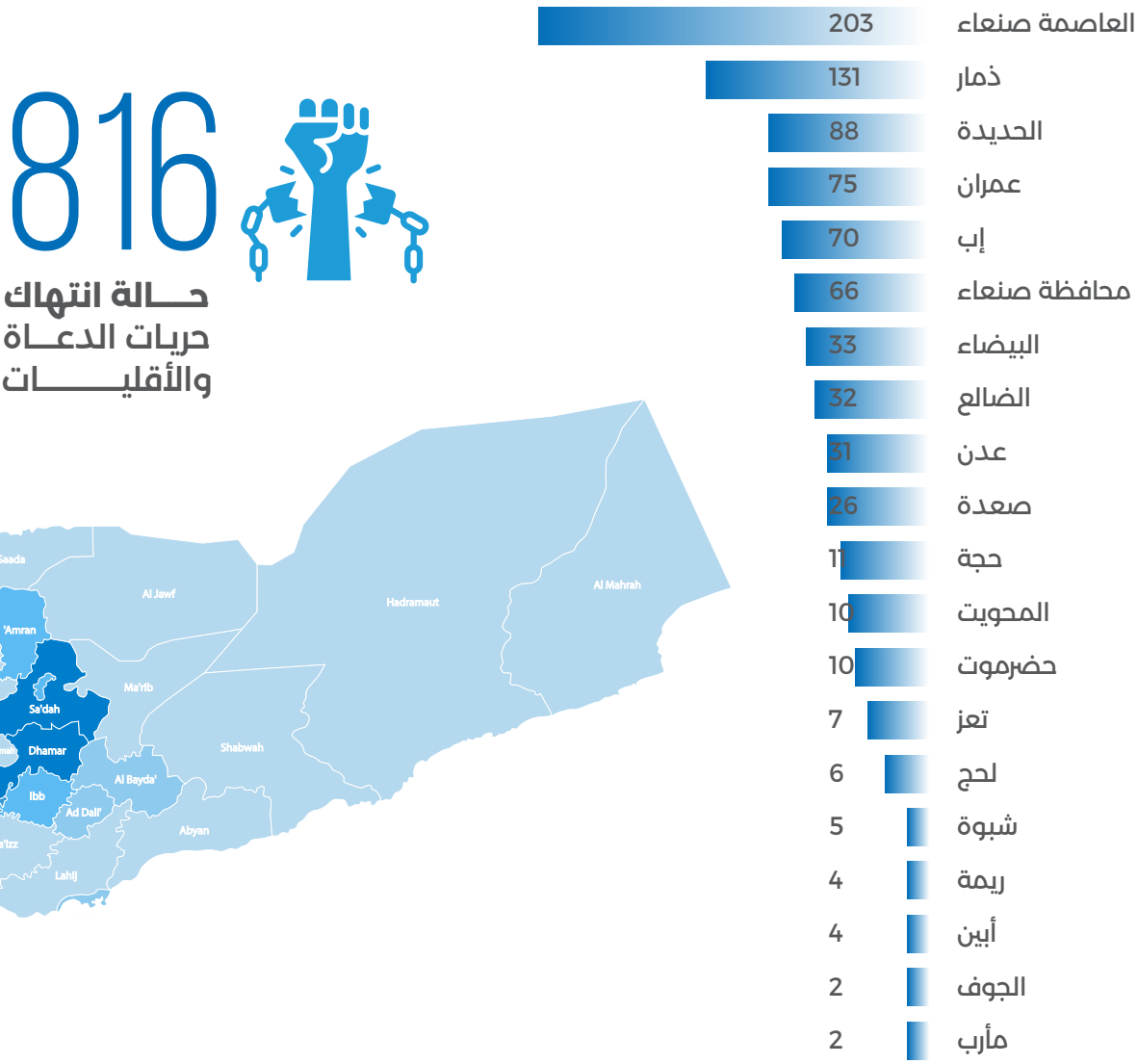

تُظهر البيانات أعلاه بوضوح أن كلًا من العاصمة صنعاء ومحافظة ذمار تُعدان بؤر الاعتداء الرئيسية على حريات الدعاة والأقليات والأكثر تسجيلًا لها، فقد تم تسجيل أعلى انتهاكات في العاصمة صنعاء بعدد 203 حالة انتهاك، تلتها محافظة ذمار بعدد 131 انتهاكًا، حيث تُشكلان ما يقارب 40% من إجمالي الحالات، وهذا التركيز الشديد في هاتين المحافظتين يُشير إلى أن جماعة الحوثي المسيطرة عليهما تتبنى سياسة ممنهجة لاستهداف حرياتهم

كما توضح الإحصائيات الموثقة تسجيل محافظات الحديدة وعمران وإب ومحافظة صنعاء معدلات عالية في الاعتداء على حرية الدعاة، حيث جاءت محافظة الحديدة ثالثًا بعدد الانتهاكات 88 انتهاكًا، تلتها محافظة عمران بواقع 75 انتهاكًا، واحتلت محافظة إب المرتبة الخامسة بعدد 70 انتهاكًا، تبعتها محافظة صنعاء بانتهاكات بلغت 66 انتهاكًا، وتُؤكد هذ الأرقام العالية أن ظاهرة تقييد حرية الدعاة ليست مقتصرة على منطقتين فقط، بل تنتشر في عدد من المحافظات، وقائمة على التعسّف دون سند قانوني، وتنتهك الحق في الحرية.

على الرغم من تفاوت أرقام انتهاكات الحق في الحرية في سائر المحافظات التي يشملها التقرير، إلا أن البيانات تُظهر أنها طالت الدعاة ومعهم الأقليات في غالبية المحافظات تقريبًا، ففي بعض المحافظات كان عدد هذه الانتهاكات قليلًا، وأقلها في: محافظتي الجوف ومأرب بحالتي انتهاك لكل منهما، ثم محافظتي أبين وريمة بأربع حالات انتهاك لكل منهما، وصولًا إلى المحافظات ذات أعداد متوسطة لهذه الانتهاكات مثل محافظة البيضاء بعدد 33 انتهاكًا، ومحافظة الضالع بعدد 32 انتهاكًا، ومحافظة عدن بواقع 31 انتهاكًا، ومحافظة صعدة بواقع 26 انتهاكًا. يُؤكد هذا العدد الكبير لحالات الانتهاكات في هذا الجانب أن الدعاة والأقليات في اليمن يُواجهون مخاطر الحرمان من حرية التعبير بغض النظر عن موقعهم الجغرافي، ما يعكس حالة عامة من تكميم الأفواه، وخرق مبدأ دستوري يتمثل بالحق في الفكر.

إن العدد الإجمالي الكبير لحالات انتهاك الحق في حرية التعبير لدى الدعاة والأقليات، والتي بلغت 816 حالة انتهاك في 20 محافظة يمنية، تُشير إلى محاولة لقمع الأصوات المخالفة أو المستقلة، وتقييد حرية التعبير والرأي والدين في كثير من الحالات، وتُستخدم كوسيلة للترهيب والإجبار على الانصياع لأجندات معينة، أو لمعاقبتهم على مواقفهم الدينية أو السياسية، وهو ما يُشكل انتهاكًا جسيمًا للحقوق المدنية والسياسية المنصوص عليها في التشريعات المحلية والمواثيق الدولية.

التوزيع الفئوي لحالات انتهاك حريات الدعاة والأقليات

تكشف الإحصائيات التي وثقتها رايتس رادار أن حالات الانتهاك التي طالت حرية الدعاة والأقليات لم تكن في فئة محددة، وإنما طالت فئات مختلفة، وبنسب متفاوتة، كما هو موضّح في الجدول التالي:

الفئة	حالات انتهاك الحريات
حفاظ قرآن	343
خطباء مساجد	168
أئمة مساجد	99
وعاظ	86
أقليات	76
مؤذنون	23
فقهاء	8
علماء	8
مفسّرو قرآن	5
الإجمالي الكلي	816

جدول رقم (8) يبين التوزيع الفئوي لحالات الاعتداء على حريات الدعاة والأقليات خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2025

تُظهر البيانات أن الفئات الأكثر استهدافًا في حرياتها هي: فئة حفاظ القرآن بعدد 343 حالة انتهاك، تلتها فئة الخطباء بعدد 168 حالة انتهاك، وهما الفئتان الأكثر تعرضًا للحرمان من الحريات، وبفارق كبير عن باقي الفئات، ويُشكل الحفاظ والخطباء مجتمعين أكثر من 62% من إجمالي حالات انتهاك الحريات.

تُشير الإحصائيات الى أن استهداف فئة حفاظ القرآن تأتي في اطار محاولة إضعاف المرجعيات الدينية، التي تعتمد على حفظ القرآن، وقد يكون ذلك بهدف فرض آراء معينة لجهة أو السيطرة على الخطاب الديني برمّته، أما استهداف فئة الخطباء يهدف غالبًا إلى إسكات الأصوات المعارضة، أو منع نشر أفكار معينة، أو فرض أجندة سياسية أو دينية محددة عبر منابر المساجد، وهو ما يُقوّض بشكل مباشر حرية التعبير الديني وحق الجمهور في تلقي الخطاب الديني المتنوع.

وتأتي فئتا الأئمة والوُعّاظ في درجة متوسطة من حيث الاستهداف، حيث بلغت انتهاكات الحريات في فئة الأئمة 99 انتهاكًا، كما بلغت في فئة الوعاظ 86 انتهاكًا؛ ويشكل استهداف أئمة الصلاة في المساجد استهدافا لحرياتهم وانتهاكًا لحرية ممارسة الشعائر الدينية، ويُحدث خللًا في الحياة الدينية للمجتمعات المحلية، بينما يمتلك الوعاظ تأثيرًا كبيرًا في توجيه الناس وتعليمهم، واستهداف حرياتهم يُشير إلى محاولة الحد من النفوذ الديني المؤثر، وتحديد الخطاب المسموح به.

وتأتي فئة الأقليات الدينية في اطار الدرجة المتوسطة لحجم انتهاك الحريات، حيث سُجلت 76 حالة انتهاك بحق الحريات لأتباع فئة الأقليات، وهي انتهاكات تُثير قلقًا حقوقيًا خاصًا، فالحرمان من الحريات قد لا يقتصر على كونه انتهاكًا لحرية الدين والمعتقد، بل قد يتضمن أيضًا تمييزًا على أساس الهوية الدينية، مما يستوجب حماية خاصة لهذه الفئات

وتأتي فئات المؤذنين للصلوات والعلماء والفقهاء والمفسّرين للقرآن في درجة استهداف أقل لحرياتهم، حيث بلغ عدد الانتهاكات في فئة المؤذنين 23 انتهاكًا، وفي فئتي الفقهاء والعلماء ثماني انتهاكات لكل منهما، وفي فئة المفسّرين خمس انتهاكات، إلا أن استهدافهم له تداعيات خطيرة على البُنية الدينية في اليمن؛ فهؤلاء يُمثلون الركائز العلمية والفقهية والمعرفية للمجتمع الديني في اليمن، ومصادرة حرياتهم تُقوض حرية البحث الديني والعلمي، ويُساهم في إفراغ المجتمع من مرجعياته الفكرية.

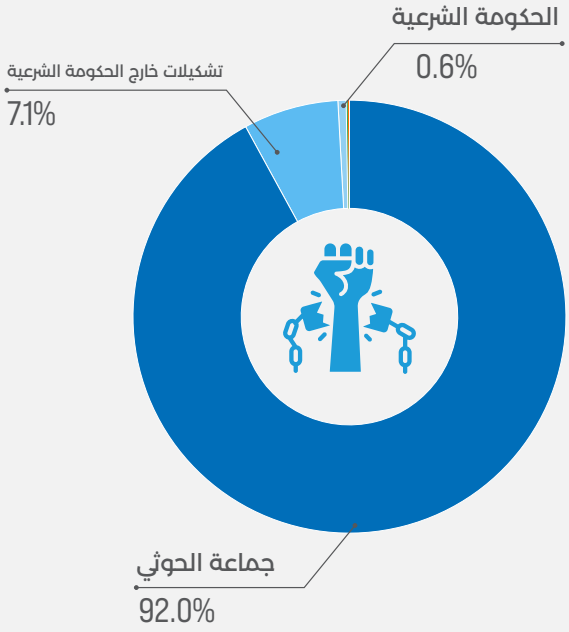

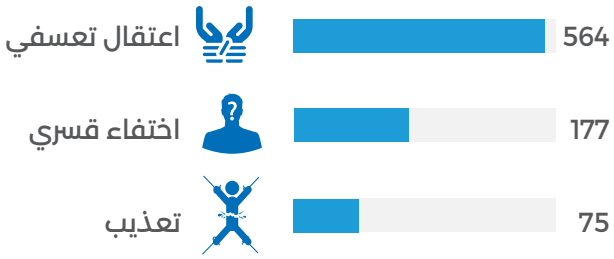

الجهة المتسببة في انتهاكات حريات الدعاة والأقليات وأنماطها

الجهات المرتكبة لانتهاك حريات الدعاة والأقليات

شمل التقرير وقوع انتهاكات وقمع بحق حريات الدعاة والأقليات من جميع الجهات باستثناء قوات التحالف، وبأنماط متنوعة تمثلت في: الاعتقال التعسفي، والاختطاف، والاخفاء القسري، والتعذيب، مع التفاوت في هذه الانتهاكات، وهو ما يُوضحه الجدول التالي:

الجهة المتسببة	اعتقال تعسفي	اختفاء قسري	تعذيب	الإجمالي الكلي
جماعة الحوثي	514	167	70	751
تشكيلات خارج الحكومة الشرعية	47	7	4	58
الحكومة الشرعية	2	2	1	5
تنظيم القاعدة		1		1
جهات مجهولة	1			1
الإجمالي الكلي	564	177	75	816

جدول رقم (9) يبين الجهة المتسببة في انتهاكات حريات الدعاة والأقليات وأنماطها خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 2014 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2025

تتحدد المسؤوليات الرئيسية في مصادرة حريات الدعاة والأقليات وإهانتهم إلى عدة جهات، وتُعد جماعة الحوثي المتسبب الأكبر في انتهاك حريات الدعاة، فهي الجهة الرئيسية والأكثر مسؤولية عن الحالات الموثقة، حيث بلغت 751 حالة من أصل 816 حالة إجمالًا، وهو ما يُمثل المعدل الأكبر من إجمالي الانتهاكات، ويُشير إلى سياسة ممنهجة واسعة النطاق لقمع حريات الدعاة في المناطق الخاضعة لسيطرة جماعة الحوثي، وتُشكل انتهاكًا صارخًا للحق في الحرية، وحرية التعبير، وحرية الدين والمعتقد، وترقى إلى مستوى الاعتقالات التعسفية والاخفاء القسري في كثير من الحالات، وتتطلب تحقيقًا دوليًا لتحديد ما إذا كانت تُشكل جرائم ضد الإنسانية.

وقد توزعت انتهاكات جماعة الحوثي بحق حريات الدعاة البالغة 751 انتهاكًا إلى أنماط متعددة تمثلت في: الاعتقال التعسفي الذي بلغ عدد حالاته 514 حالة، وهو مؤشر على استخدام جماعة الحوثي الاعتقال التعسفي كوسيلة رئيسية للسيطرة والترهيب، وإسكات المعارضين أو الأصوات الدينية غير الموالية لها.

وبلغت عدد حالات الاخفاء القسري 167 حالة، ويدل على سياسة مُتعمدة لإخفاء مصير الدعاة ومعهم الأقليات مما يزيد من معاناة عائلاتهم، ويُقوض الحق في معرفة الحقيقة والعدالة.

كما مارست جماعة الحوثي التعذيب في حق المحتجزين، حيث بلغت هذه الانتهاكات 70 حالة، ما يُشكل دليلًا على المعاملة القاسية واللا إنسانية والحط من كرامة الدعاة والأقليات من المحتجزين.

وتُعد التشكيلات المسلحة خارج اطار الحكومة الشرعية فاعل مهم في قمع حريات الدعاة؛ فهي تأتي في المرتبة الثانية بعد جماعة الحوثي، وتسببت في 58 حالة انتهاك، وهو عدد كبير نسبيًا؛ وعليه من الأهمية بمكان تحديد هويات هذه التشكيلات وطبيعة ارتباطاتها ودوافعها؛ لضمان المساءلة عن انتهاكاتها؛ فكثير من حالات الاعتقالات التي ارتكبتها هذه المجموعات المسلحة غالبًا ما تكون خارج إطار القانون، وتفتقر إلى أي سند شرعي، مما يجعلها اعتقالات تعسفية بامتياز.

وقد توزعت حالات انتهاك حريات الدعاة التي مارستها التشكيلات المسلحة البالغة 58 حالة على صور متعددة: منها 47 حالة اعتقال تعسفي، وسبع حالات اخفاء قسري، وأربع حالات تعذيب لدعاة محتجزين لديها، ما يُؤكد على أنها تعمل خارج القانون وتُشكل تهديدًا خطيرًا على حقوق الإنسان في اليمن.

بالنسبة للحكومة الشرعية كانت مسؤوليتها محدودة عن ارتكاب حالات انتهاك في هذا المجال، ولكنها قائمة، وقد سُجلت عليها خمس حالات انتهاك لحريات الدعاة، منها حالتا اعتقال تعسفي، وحالتا اخفاء قسري، وحالة تعذيب واحدة، وعلى الرغم من أن هذا العدد يعد قليلا مقارنة بالجهات الأخرى، إلا أنه يستدعي أهمية المساءلة للجهات الرسمية التي ارتكبت هذه الانتهاكات، ويُوجب التحقيق معها في هذه الحالات؛ لضمان عدم وجود أي اعتقالات تعسفية أو انتهاكات للإجراءات القانونية الواجب الالتزام بها من قبل الأجهزة التابعة للحكومة الشرعية، وتطبيق القانون

وفي المرتبة الأخيرة جاء كل من تنظيم القاعدة بارتكابه حالة إخفاء قسري واحدة، والجهات المجهولة التي تسببت في حالة اختطاف واحدة، ورغم قلة هذا العدد، إلا أن أي مصادرة للحريات من هذه الجهات يُشكل انتهاكًا جسيمًا؛ كونه يفتقر إلى أي أساس قانوني، ويُهدد بشكل مباشر سلامة المحتجز وحقوقه، بل إنه يُكرس سياسة الإفلات من العقاب

اعتقال أتباع الطائفة البهائية في صنعاء

منذ سيطرة جماعة الحوثي على العاصمة صنعاء في سبتمبر/ أيلول 2014، تعرّض أفراد الطائفة البهائية في اليمن لسلسلة من الانتهاكات الممنهجة التي اتسمت بالتمييز الديني والاضطهاد على خلفية المعتقد، في خرقٍ واضح لحرية الدين والمعتقد المكفولة في القانون الدولي لحقوق الإنسان. فقد بدأت حملة الاستهداف الواسعة للبهائيين في أغسطس/ آب 2016 حين اقتحمت قوات الأمن التابعة لجماعة الحوثي تجمعًا شبابيًا نظمته منظمتان بهائيتان هما (التميّز للتنمية الاجتماعية) و(نداء للتعايش والبناء)، كان هدفه تعزيز المبادرات السلمية لخدمة المجتمع، وأسفرت الحملة الحوثية عن اعتقال 67 شخصًا من أتباع الطائفة البهائية، بينهم نساء وأطفال، ورغم الإفراج عن بعض المحتجزين لاحقا لعدم انتمائهم للطائفة البهائية، إلا انه بقي العديد منهم رهن الاعتقال لعدة شهور، وتعرض آخرون لإجراءات تقييدية قاسية، منها الإقامة الجبرية، كما أجبرت قيادات طائفة البهرة على التهجير القسري الى خارج البلاد.

وفي أبريل/ نيسان 2017، صعّدت جماعة الحوثي حملتها ضد المجتمع البهائي تزامنًا مع اقتراب انتخابات المحفل الروحاني المحلي، حيث نفّذت مداهمات واسعة للمنازل واعتقلت ستة أفراد، أفرج عن بعضهم لاحقًا لأسباب مختلفة، بينها ضغوط دولية مارسها الصليب الأحمر الدولي للإفراج عن أحدهم بشرط مغادرته البلاد.

نتيجة لهذه الحملة الممنهجة، اضطر العديد من البهائيين إلى التخفّي أو مغادرة مناطق سيطرة الحوثيين، فيما فقد آخرون مصادر معيشتهم بسبب وصمة العار الاجتماعية التي روجتها جماعة الحوثي ضدهم، كما ظلّ خمسة من قيادات طائفة البهائيين المعتقلين خلال مداهمات 2016 وعام 2017 رهن الاعتقال الحوثي حتى يوليو/ تموز 2020، حين أُفرج عنهم بشرط نفيهم الى خارج البلاد، في صفقة أبرمتها الأمم المتحدة مع جماعة الحوثي مقابل سماح الأمم المتحدة بإدخال ست طائرات محمّلة بالمساعدات الطبية إلى مناطق سيطرة الحوثيين.

وفي 25 مايو/ أيار 2023، نفذت قوات تابعة لجماعة الحوثي المسلحة مداهمة عنيفة لتجمع سلمي خاص بالبهائيين في أحد المنازل بمدينة صنعاء، أسفرت عن اعتقال 17 شخصًا بينهم خمس نساء، وذلك دون أمر قضائي أو مبرر قانوني، مثلت هذه الواقعة واحدة من الحلقات في سلسلة الانتهاكات الممنهجة التي تستهدف أفراد الطائفة البهائية على خلفية معتقدهم الديني.

وعقب عملية الاعتقال، تعرض المحتجزون للإخفاء القسري لمدة تقارب أربعة أشهر، حيث حُرم ذووهم من معرفة أماكن احتجازهم أو التواصل معهم، قبل أن تُكشف أماكن احتجازهم داخل مراكز الأمن والمخابرات التابعة لجماعة الحوثي في مدينة صنعاء.

وخلال الفترة من يونيو/ حزيران إلى ديسمبر/ كانون الأول 2023، تم الإفراج عن 12معتقلًا، من بينهم جميع النساء الخمس، وذلك بعد ضغوط ومطالبات دولية متزايدة من منظمات حقوق الإنسان والأمم المتحدة، في حين لا يزال خمسة من البهائيين رهن الاعتقال التعسفي ومصيرهم مجهول حتى الآن، حيث يعانون من الحرمان من حقهم في الحصول على المساعدة القانونية أوالاتصال بمحاميهم أو أسرهم، في انتهاك صارخ للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وهؤلاء الخمسة هم: عبد الإله محمد البوني (30 عامًا) عامل في المجال الإنساني، حسان طارق ثابت الزكري (28 عامًا) عامل في المجال الإنساني، عبدالله العلفي (45 عامًا) ناشط في مجال حقوق الإنسان، محمد بشير عبد الجليل (25 عامًا)، إبراهيم أحمد جعيل (49 عامًا).

وتُظهر هذه الواقعة استمرار نمط الاضطهاد الديني والاستهداف المنهجي الذي تمارسه جماعة الحوثي ضد البهائيين، عبر استخدام الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري والتضييق على الحريات الدينية، في خرقٍ واضح للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وحق الأفراد في التجمع السلمي والتعبير عن معتقداتهم دون خوف من الملاحقة أو الانتقام.

اعتقال الداعية عبد القادر الشيباني وإخفائه قسريًا

في نهاية أكتوبر/ تشرين الثاني 2020، اعترض مسلحون بلباس مدني طريق الداعية السلفي الشيخ عبد القادر الشيباني (70 عامًا)، في منطقة المنصورة بالعاصمة الحكومية المؤقتة عدن، أثناء توجهه إلى مطار عدن الدولي للسفر إلى دولة مصر لتلقي العلاج، وتم اقتياده قسرًا إلى جهة مجهولة دون إبراز أي مذكرة توقيف أو توجيه تهم رسمية ضده، ما يُعد انتهاكًا صارخًا لكافة الضمانات الدستورية والقانونية، ولكل المواثيق الدولية.

وظل الشيخ الشيباني نحو عشرة أشهر في حالة إخفاء قسري مع حرمانه من التواصل مع أسرته ومحاميه ومن الرعاية الصحية اللازمة رغم كبر سنه وحاجته الماسة للعلاج، وتتحمل المسئولية الكاملة عن ذلك التشكيلات المسلحة [الخارجة عن اطار الحكومة الشرعية] التي تُسيطر على العاصمة المؤقتة عدن، ممثلة بـ(المجلس الانتقالي الجنوبي) المدعوم عسكريا وماليا من دولة الامارات العربية المتحدة.

وقد أثارت واقعة الاختطاف للشيباني والإخفاء القسري له استنكارًا واسعًا من قبل منظمات حقوقية ونشطاء، كما نظّمت أسرته عدة وقفات احتجاجية في مدينتي تعز وعدن للمطالبة بالكشف عن مصيره، وضمان سلامته، دون استجابة تُذكر من القوات المسيطرة على مدينة عدن حينذاك.

وفي يوم الثلاثاء الموافق 5 أغسطس/ أب 2021، أُفرج عن الداعية الشيباني دون أي توضيح رسمي أو تحقيق في واقعة الاعتقال التعسفي، في استمرار لحالة الإفلات من العقاب التي تحيط بممارسات التشكيلات المسلحة في محافظة عدن، والذي تُوفي في يوم السبت 2 أكتوبر/ تشرين الثاني 2021 بعد أسابيع من الإفراج عنه، في أحد مشافي مدينة تعز بعد تدهور حالته الصحية.

القيود على ممارسة الشعائر الدينية وفرض الأنماط المذهبية

إلى جانب الانتهاكات التي استهدفت أفرادًا بسبب انتمائهم أو نشاطهم الديني، شهدت المناطق الخاضعة لسيطرة جماعة الحوثي خلال السنوات الأخيرة تدخلًا متزايدًا في الشعائر الدينية ذاتها، تمثل في تقييد ممارسات تعبّدية راسخة لدى غالبية اليمنيين، والتدخل في كيفية أداء العبادات الجماعية، فضلًا عن التوسع في فرض أنشطة ومناسبات ذات طابع مذهبي داخل المجالين الديني والعام، وتشير الوقائع الموثقة إلى أن هذه الممارسات لم تقتصر على محافظة بعينها، بل شملت عددًا من المحافظات الواقعة تحت سيطرة الجماعة، وفي مقدمتها صنعاء وصعدة وذمار وعمران وحجة والمحويت وريمة وإب.

التضييق على الشعائر الدينية المرتبطة بشهر رمضان

تُعد صلاة التراويح من أكثر الشعائر التي تعرضت للتضييق خلال الفترة محل الرصد، إذ أثارت الإجراءات المرتبطة بمنعها أو تقييد إقامتها في عدد من المساجد انتقادات واسعة داخل اليمن وخارجه، وفي مايو/أيار 2021، أدان الأزهر الشريف منع إقامة صلاة التراويح في بعض المساجد الواقعة تحت سيطرة الجماعة، مؤكدًا أن فرض نمط واحد للعبادة أو تقييد ممارسة الشعائر الدينية يتعارض مع المبادئ الأساسية لحرية الدين والمعتقد.

وكانت وزارة الأوقاف والإرشاد اليمنية قد اتهمت جماعة الحوثي بمنع صلاة التراويح والتضييق على الاعتكاف وقيام الليل وإغلاق بعض مراكز تحفيظ القرآن الكريم، في ممارسات رأت أنها تمثل اعتداءً على شعائر دينية متجذرة في المجتمع اليمني.

وتعززت هذه المؤشرات مع الجدل الذي أثارته تصريحات منسوبة إلى محمد علي الحوثي، وصف فيها صلاة التراويح بأنها «بدعة»، وهو ما اعتبره منتقدون انعكاسًا للموقف الفكري الذي تستند إليه الجماعة في تعاملها مع هذه الشعيرة

التدخل في كيفية أداء الشعائر الجماعية

لم تقتصر التدخلات على المنع والتقييد، بل امتدت إلى التأثير في كيفية أداء العبادات الجماعية نفسها، ويبرز في هذا السياق ما شهده مصلى العيد بمدينة (بيت الفقيه) مركز أكبر مناطق جنوب محافظة الحديدة، في الـ21 من يوليو/تموز 2021، حيث فرض الحوثيون إماماً لصلاة العيد بشكل يخالف معتقدهم المتعارف عليه، ما أثار نوبة غضب عارمة بين المصلين، فقاموا بطرد الإمام المفروض عليهم قسراً، ما أدى لتوتر الموقف بين المواطنين والمسلحين الحوثيين المتواجدين في الساحة، وتبع ذلك حملة اعتقالات استهدفت بعض المعترضين,

وقد تكرر المشهد نفسه في محافظة إب خلال عيد الفطر سنة 2022، حين أقدمت سلطات الجماعة إقامة صلاة العيد وفق هيئة وصيغة مذهبية مغايرة لما اعتاده غالبية سكان المحافظة، ما أثار غضباً واعتراضات واسعة بين المصلين، ودفع بعضهم إلى مغادرة المصلى احتجاجًا على تلك التغييرات.

فرض الأنشطة والمناسبات ذات الطابع المذهبي

بالتوازي مع ذلك، توسعت الجماعة في تنظيم وفرض فعاليات ومناسبات ذات طابع طائفي مذهبي، في عدد من المحافظات والمناطق الواقعة تحت سيطرتها، بما في ذلك صنعاء وصعدة وعمران وذمار وحجة وإب وتعز، حيث شملت هذه الأنشطة إحياء مناسبات تعتبر دخيلة على المجتمع اليمني، مثل «يوم الولاية» وفعاليات عاشوراء، والمولد النبوي، إلى جانب تنظيم دورات ثقافية وبرامج فكرية داخل المدارس والجامعات والمؤسسات العامة للمشاركة في هذه الفعاليات وتخصيص موارد وإمكانات رسمية لإنجاحها، الأمر الذي أثار انتقادات من قبل مواطنين وناشطين اعتبروا أن هذه الممارسات تتجاوز حدود إحياء المناسبات الدينية إلى محاولة ترسيخ رؤية مذهبية محددة داخل المجال العام.، بل وتجريف ما يخالفهم من معتقدات، وفرض هوية دينية وثقافية خاصة

الآثار على التعايش والسلم الأهلي

أفضت هذه الممارسات مجتمعة إلى إضعاف مناخ التعايش الديني والاجتماعي في المناطق الخاضعة لسيطرة جماعة الحوثي، من خلال فرض أنماط مذهبية وطائفية دخيلة على المجتمعات، والتدخل في الشعائر الدينية ذاتها، وإثارة حساسيات بين المصلين وأفراد المجتمع المحلي، كما ساهمت هذه التدخلات في تعميق الشعور بالإقصاء لدى قطاعات واسعة من السكان، وأثارت مخاوف متزايدة بشأن حرية الدين والفكر والمعتقد، فضلًا عن انعكاساتها السلبية على السلم الأهلي والانسجام الاجتماعي الذي تميّز به المجتمع اليمني تاريخيًا.

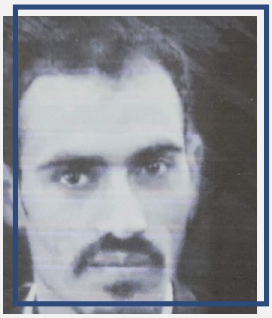

احتجاز المواطن اليهودي مرجي رغم حكم قضائي بالإفراج عنه

منذ مارس/ آذار 2016، تواصل جماعة الحوثي المسلحة احتجاز المواطن اليهودي اليمني ليبي سالم موسى مرحبي على خلفية اتهامات مزعومة تتعلق بتهريب مخطوطات أثرية إلى خارج اليمن، في قضية تفتقر إلى الأساس القانوني السليم.

ورغم صدور حكم قضائي نهائي من محكمة الاستئناف في صنعاء بتاريخ2019 /9/23 يقضي بالإفراج عنه، إلا ان جهاز الأمن التابع لجماعة الحوثي رفض تنفيذ القرار، وأبقى مرحبي قيد الاعتقال التعسفي حتى لحظة إعداد هذا التقرير، في انتهاك صارخ لمبدأ سيادة القانون واستقلال القضاء، ومخالفةٍ لأحكام المادة التاسعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تحظر الاعتقال التعسفي وتكفل حق الفرد في الحرية والأمان.

ويُعاني مرحبي داخل معتقله من ظروف احتجاز قاسية وغير إنسانية، إذ تُشير المعلومات إلى تدهور حالته الصحية؛ نتيجة مشكلات في الكلى والرئتين، فضلًا عن فقدانه لجميع أسنانه بسبب الإهمال الطبي المتعمد وسوء الرعاية الصحية في السجن.

خاتمـــــــــــة

إن الانتهـاكات الموثقـة بحـق الدعـاة والأقليـات في اليمـن خلال الـفترة مـن سـبتمبر/ أيلـول 2014 حتى ديسـمبر/ كانـون الأول 2025 تعكـس حجـم المأسـاة الإنسـانية التي يعيشـها المدنيـون في اليمـن، وتظهـر اسـتهدافًا ممنهجًـا لفئـات الدعـاة المختلفـة الذيـن يقومـون بـدور أسـاسي في الحفـاظ على الهويـة والقيـم المجتمعيـة، بالإضافـة إلى الأقليـات الدينيـة، وأن حمايتهـم جميعًـا ليسـت مجـرد التزام وطني، بـل واجـب إنسـاني يفـرض على جميـع الأطـراف احترام كرامـة الإنسـان وحقـه في الحيـاة والأمـان والفكـر، وعليـه فإننـا في رايتـس رادار لحقـوق الإنسـان نُؤكـد أن النتائـج العامـة لهـذا التقريـر النوعـي تتمثـل بـالآتي:

1. جماعة الحوثي تتحمل المسؤولية الكبرى عن الانتهاكات المرتكبة بحق الدعاة والأقليات في اليمن.
2. استمرار الإفلات من العقاب ساهم بشكل كبير في ديمومة ارتكاب الانتهاكات.
3. غياب آليات حماية الدعاة والأقليات على المستوى الوطني شجّع على ارتكاب الانتهاكات.

التوصيات

استناداً لما ورد في هذا التقرير من انتهاكات ضد الدعاة والأقليات في اليمن، وبعد التعرف على طبيعتها وملابساتها والجهات التي ارتكبتها، تضع منظمة رايتس رادار لحقوق الإنسان جملة من التوصيات لمختلف الأطراف المعنية بالشأن الحقوقي في اليمن وهي كما يلي:

أولا: للحكومة الشرعية المعترف بها دوليًا

1. إطلاق سراح الدعاة والمصلحين الاجتماعيين المعتقلين تعسفيًا في أية سجون بمناطق الحكومة الشرعية المعترف بها دوليًا، ممن لم يثبت تورطهم في أية أعمال عدائية على الدولة وسيادتها، وضمان توفير محاكمة عادلة للمتورطين منهم.
2. محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات المرتكبة بحق الدعاة أيًا كانوا، وضمان عدم إفلاتهم من العقاب.
3. توفير الحماية القانونية والأمنية للدعاة والأقليات، ومتابعة مرتكبي الانتهاكات بحقهم، وتقديمهم للقضاء، وضمان عدم إفلاة الجناة من العقاب.
4. تفعيل الإجراءات الأمنية بشكل جاد وملموس بما يحقق الأمان الطبيعي للدعاة وأسرهم وأطفالهم، وبما يجعلهم يشعرون فعلاً باهتمام الدولة وحمايتها الأمنية والقانونية.
5. تقنين الحقوق القانونية والأمنية للدعاة بشكل يحفظ حقوقهم ويجرم المساس بكرامتهم وسلامتهم وحياتهم.
6. ضمان حق الضحايا في التعويض العاجل والعادل، وتحقيق العدالة بمحاسبة كل من ارتكبوا الانتهاكات بحقهم وضمان معاقبتهم ومن يقف خلفهم بأي شكلٍ من أشكال ووسائل الدعم.
7. مضاعفة الضغوط على الكيانات والتشكيلات المسلحة المحسوبة على الحكومة الشرعية، والمتورطة بارتكاب انتهاكات بحق الدعاة والمصلحين الاجتماعيين، وتسليم الجناة والمتهمين في أي من هذه الانتهاكات.

ثانيًا: لجماعة الحوثي والتشكيلات المسلحة الخارجة عن سيطرة الحكومة

1. الالتزام بالدستور والقوانين اليمنية، والانصياع للمبادئ المقرّة في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.
2. الإفراج عن كافة المعتقلين والمختطفين والمخفيين قسرًا من الدعاة والأقليات في جميع السجون الخاصة والسرية دون قيد أو شرط.
3. البدء فوراً في التحقيق الشامل والشفاف والمستقل في كافة حالات الاعتداء والقمع والانتهاك بكل صوره وأشكاله بحق الدعاة والمصلحين وأتباع الأقليات، وضمان عدم تكرار ذلك.
4. ضمان تحقيق العدالة وحق التعويض وجبر الضرر لكل ضحايا القمع والاعتداء والانتهاك وذويهم.
5. إجراء مراجعة شاملة لجميع حالات الاعتقال للدعاة وكذلك الأفراد المنتمين للأقليات، وتقديم تفسيرات واضحة لأسباب الاعتقال، وضمان محاكمات عادلة لمن ثبت تورطهم في قضايا يعاقب عليها القانون.
6. الوقف الكلي لكل أشكال ووسائل الانتهاك أياً كان مستواها، فضلاً عن الاعتقال التعسفي والاختطاف والإخفاء القسري.
7. عدم المساس بحرية التعبير والرأي والفكر للأقليات وكذلك للدعاة، وضمان عدم المساس بهذه الحقوق بأي شكل من أشكال الترهيب أو القمع، ومراجعة وإلغاء أية قرارات أو تعميمات تُقيّد حرية التعبير الفكرية والدينية.
8. توفير الحماية الشخصية والقانونية للأقليات والدعاة في مناطق سيطرة جماعة الحوثي والتشكيلات المسلحة التي لا تخضع للسيطرة الفعلية من الحكومة الشرعية، واتخاذ إجراءات فورية وفعّالة لضمان سلامة وأمن الدعاة والأقليات في مناطق نفوذها.

وثالثًا: للمجتمع الدولي ومنظمة الأمم المتحدة

1. تشكيل فريق تحقيق دولي محترف ومستقل، للنظر في ملفات الانتهاكات التي طالت الدعاة والمصلحين الاجتماعيين وأبناء الأقليات في عموم مناطق اليمن دون استثناء.
2. تصنيف حالات الاغتيال بحق الدعاة والمصلحين وأبناء الأقليات جرائم ضد الإنسانية، وإخضاع مرتكبيها للمساءلة القانونية وفقاً للقانون الدولي، وإدراج الجهات المسؤولة عنها في قوائم العقوبات الدولية.

RIGHTS
RADAR

برامجنا

الرصد

تعمل منظمة رايتس رادار على مراقبة وضع حقوق الإنسان ورصد الانتهاكات التي ترتكب ضدها في العالم العربي، من خلال المراقبين والراصدين المحليين المؤهلين الذين يعملون وفقا للمعايير الدولية واستخدام التقنيات المتطورة في هذا المجال، وكذلك من خلال التعاون مع المنظمات المحلية لحقوق الإنسان التي تعمل في نفس المجال ولديها نفس الاهتمامات الحقوقية.

التوثيق

تقوم منظمة رايتس رادار بتوثيق الانتهاكات ضد حقوق حقوق الإنسان التي ترتكب من قبل مختلف الأطراف، الفردية أو الجماعية، الأهلية أو الحكومية، في جميع الدول العربية، من خلال الشبكة الواسعة من الراصدين والمجموعة المتنوعة في الأساليب، من أجل الحصول على أدلة مادية وبراهين موثّقة لانتهاكات حقوق الإنسان، لاستخدامها عند اللزوم لملاحقة الجناة قضائيا للعمل على عدم الإفلات من العقاب.

المناصرة

كجزء من مهمتها، توفر منظمة رايتس رادار المناصرة والدعم القانوني وربما فرص الدعم المادي والمعنوي لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في العالم العربي، وذلك حسب الإمكانيات المتاحة، من خلال التعاون مع الشركاء من المنظمات الإقليمية والدولية ذات البرامج والأهداف التكميلية المشتركة في مجال حقوق الإنسان.

التشبيك

تعمل منظمة رايتس رادار على تحقيق أهدافها وغاياتها من خلال التشبيك وعلاقات التعاون مع شبكة واسعة من منظمات حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والدولية، لتبادل الخبرات والعمل معا من أجل إنجاح برامجها والقيام بأعمال مشتركة للدفاع عن حقوق الإنسان من خلال الحملات الجماعية المشتركة وعلى نطاق واسع.

بناء القدرات

في إطار جهودها للدفاع عن حقوق الإنسان، تسعى منظمة رايتس رادار إلى تدريب وبناء قدرات ورفع كفاءات نشطاء حقوق الإنسان العرب المتعاونين معها في تغطية الرصد والتوثيق للانتهاكات، بالإضافة الى النشطاء العاملين في المنظمات الأخرى التي تشترك معها في نفس الهدف المتمثل في الدفاع عن حقوق الإنسان. ويعتبر بناء القدرات جزء رئيسي من برامج منظمة رايتس رادار ومهمة رئيسية لتحسين أداء العاملين في مجال حقوق الإنسان.

مجالاتنا:

تؤمن منظمة رايتس رادار بأن الحق في حرية التعبير وحرية الإعلام والعدالة وحقوق النساء والأطفال والمعوقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عملها وأنشطتها.

حرية التعبير

تسعى منظمة رايتس رادار إلى الدفاع عن حرية الرأي والتعبير وتعمل على تعزيز حرية الإعلام والحريات العامة، وتطوير قدرتها على لعب دور حيوي في تعزيز الديمقراطية وحماية المصالح العامة. وتنطلق منظمة رايتس رادار في هذا من إيمانها بأن جوهر الديمقراطية لن يتحقق بالكامل ما لم يتم ضمان حرية الرأي والتعبير كحق أساسي. كما تؤمن المنظمة بأن الحق في حرية الإعلام والعدالة وحقوق المرأة والأطفال والمعوقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عمل وأنشطة المنظمة.

حقوق المرأة

تعمل منظمة رايتس رادار على تعزيز حقوق المرأة وتمكينها في كل مواقع الحياة، لدعم دورها الحيوي عبر مشاركتها الفاعلة في بناء المجتمع. وتعتقد منظمة رايتس رادار أن المجتمع لا يمكن أن يصل إلى كامل إمكاناته ما لم تتمتع المرأة بكامل حقوقها الموازية لنفس الحقوق والفرص التي يتمتع بها الرجل، بما في ذلك المساواة في الفرص بالتعليم والرعاية الصحية وفرص العمل. وتؤمن منظمة رايتس رادار بأن الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام والعدالة وحقوق المرأة والأطفال والمعوقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عمل وأنشطة المنظمة.

حقوق الطفل

تناضل منظمة رايتس رادار في تعزيز الحقوق الأساسية للأطفال ومساعدتهم على التمتع بكامل حقوقهم، وفي مقدمة ذلك التعليم والرعاية الصحية والحماية. وتتطلع كذلك إلى تعزيز حقوق الأطفال بحيث يصبحوا فاعلين لصناعة المستقبل المشرق، وهذا الحلم لن يتحقق ما لم يتم دمج حقوق الأطفال في برامج التنمية الاجتماعية والسياسات العامة. وتؤمن منظمة رايتس رادار بأن الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام والعدالة وحقوق المرأة والأطفال والمعوقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عمل وأنشطة المنظمة.

حقوق المعاق

تعمل منظمة رايتس رادار على تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم على أرض الواقع وتدعم اندماجهم ومشاركتهم في المجتمع. وترى المنظمة أن المساواة في الفرص، يجب أن يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل ان يتمتعوا بكافة الحقوق والفرص الأساسية المتاحة لبقية أفراد المجتمع، بما في ذلك الفرص المتساوية في التعليم والوظائف والرعاية الصحية. وتؤمن منظمة رايتس رادار بأن الحق في حرية الرأي التعبير وحرية الإعلام والعدالة وحقوق المرأة والأطفال والمعوقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عمل وأنشطة المنظمة.

حقوق اللاجئ

تجتهد منظمة رايتس رادار على تعزيز حقوق اللاجئين ودعم كل ما من شأنه تقديم العون المادي والمعنوي لهم ليحصلوا على حقوق متكاملة بسلاسة في المجتمع الذي يستضيفهم ومنحهم الحقوق الانسانية دون تمييز. وتؤمن منظمة رايتس رادار بأنه يجب أن يحصل اللاجئين على الحقوق الإنسانية الأساسية، مثل التعليم والرعاية الصحية وفرص العمل. وتنطلق رايتس رادار في عملها هذا من إيمانها بأن الحق في حرية الرأي التعبير وحرية الإعلام والعدالة وحقوق المرأة والأطفال والمعوّقين واللاجئين من الحقوق الأساسية وتشكل المجالات الرئيسية في عمل وأنشطة المنظمة.

الحق في العدالة

تسعى منظمة رايتس رادار إلى تعزيز قيم العدالة في أوساط المجتمع، لتوفير إجراءات تقاضي عادلة للضحايا وللسجناء. وتعتقد أن الحياة لن تستقيم ولن تكون محمية ما لم تحكمها العدالة ويكون القانون والنظام حاكمين لسلوك جميع الناس في المجتمع من القمة إلى القاعدة، بحيث يصبح الحق في العدالة حقا أساسيا للجميع، لكي يشكل سياجا حاميا لكافة الحقوق الأساسية الأخرى مثل الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام وحقوق المرأة والطفل والمعوقين واللاجئين والتي تعتبرها رايتس رادار من الحقوق الأساسية ومن المجالات الرئيسية التي تركز عليها المنظمة في أنشطتها وبرامجها.

اليمـــن..
قمع الفكر والمعتقـد

تقرير حقوقي عن الانتهاكات ضد الدعاة والأقليات في اليمن

خلال الفترة 2014 إلى 2025

RIGHTS RADAR

RIGHTS
RADAR